الجمعية العامة

المحاضر الرسمية

الدورة السادسة والستون
الجلسة العامة **٧٥**
الثلاثاء، ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد النصر ..... (قطر)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد كوينلان (أستراليا)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

البند ٧٦ من جدول الأعمال

المحيطات وقانون البحار

(أ) **المحيطات وقانون البحار**

تقارير الأمين العام (A/66/70 و Add.1 و Add.2)

توصيات الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح العضوية المعني بدراسة المسائل المتصلة بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه بطريقة مستدامة في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية وموجز الرئيسين المشاركين للمناقشات (A/66/119)

تقرير عن عمل عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية بشأن المحيطات وقانون البحار في اجتماعها الثاني عشر (A/66/186)

تقرير عن أعمال الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي بما في ذلك الجوانب الاجتماعية – الاقتصادية (A/66/189)

مشروع قرار (A/66/L.21)

(ب) **استدامة مصائد الأسماك، بطرق منها اتفاق عام ١٩٩٥ لتنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة**

تقرير الأمين العام (A/66/307)

مشروع قرار (A/66/L.22)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

الرجاء إعادة استعمال الورق

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثلة البرازيل لتعرض مشروع القرار A/66/L.21.

السيدة بيسوا (البرازيل) (تكلمت بالإنكليزية): أشكركم، سيدي، على عقد هذه المناقشة السنوية بشأن المحيطات وقانون البحار في إطار البند ٧٦ من جدول الأعمال. كان للبرازيل شرف تنسيق المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار المعني بالمحيطات وقانون البحار (A/66/L.21)، وبالتالي تتشرف مجددا بعرض نص مشروع القرار.

فتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ في مونتيغو باي، جامايكا. ونحن نرحب بقرار الجمعية العامة، على النحو المبين في مشروع القرار، أن تكرس جلسات عامة مدتها يومان في الدورة السابعة والستين، في ١٠ و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على الاتفاقية.

في النص المعروض على الجلسة العامة اليوم، اعتراف خاص بالدور الحاسم الذي اضطلع به السفير أرفيد باردو من مالطة، ولا سيما، الكلمة الاستشرافية التي ألقاها أمام الجمعية العامة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧، والتي أفضت إلى اعتماد الاتفاقية. وقال السفير باردو، في مقابلة أجريت معه في السنوات الأخيرة من حياته، إن نيته كانت أن تكون الكلمة بمثابة جسر ما إلى المستقبل وتوحد المجتمع الدولي في سعيه للحفاظ على كوكبنا للأجيال القادمة. يكتسي هذا القصد أهمية معاصرة خاصة.

إن مشروع القرار الشامل هذا إنما هو انعكاس للترابط الوثيق بين مشاكل الحيز المحيطي، والتي تلزم دراستها ككل متكامل. إن النظام القانوني للمحيطات الذي أنشئ بموجب اتفاقية قانون البحار إسهام هام في الحفاظ على السلام والعدالة والتقدم لجميع شعوب العالم.

ونرحب بالتقارير التي أعدها الأمين العام، الواردة في الوثائق A/66/70 و A/66/70/Add.1 و A/66/70/Add.2. إنها تعكس أهمية القضايا التي يتناولها مشروع القرار.

اسمحوا لي أن أعرب عن التقدير لروح التعاون التي لا تزال سائدة في صياغة مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار. إننا عملنا كفريق متفاني، حتى إذا اتفقنا على ألا نتفق.

إن نفس روح التعاون يجب أيضا أن تلهم جهودنا لمواجهة التحديات المعقدة التي يتعين التصدي لها من أجل تحقيق نظام اقتصادي دولي عادل ومنصف يأخذ بعين الاعتبار مصالح واحتياجات الجنس البشري ككل، وخاصة المصالح والاحتياجات الخاصة للبلدان النامية، سواء الساحلية أو غير الساحلية.

يتضمن مشروع قرار هذا العام أحكاما جديدة هامة تعالج قضايا جوهرية. ونحن نرحب بعقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو+٢٠) في ريو دي جانيرو في العام القادم باعتباره فرصة فريدة للنظر في التدابير اللازمة لتنفيذ الأهداف المتفق عليها دوليا والالتزامات المتعلقة بحفظ البيئة البحرية ومواردها واستخدامها المستدام.

واستنادا إلى اللجنة الأوقيانوغرافية الحكومية الدولية، تغطي المحيطات ٧١ في المائة من سطح الأرض؛ وتدر المحيطات أيضا ثلثي القيمة الكلية للخدمات الطبيعية التي يقدمها الكوكب. وأكثر من ٤٠ في المائة من سكان العالم – أكثر من ٢,٨ بليون نسمة – يعيشون في مدن لا تبعد عن الساحل أكثر من ١٠٠ كيلومتر. وقد ازداد الاستهلاك البشري من الأسماك بأكثر من ٩٠ مليون طن في الفترة ١٩٦٠-٢٠٠٩، من ٢٧ مليون طن إلى ١١٨ مليون طن.

إن النباتات البحرية الصغيرة، بالإضافة إلى إنتاجها نصف الأكسجين الموجود في طبقات الجو لكوكب الأرض، تنتج أيضا المادة الحية التي تحدد قدرة تحمل النظم الإيكولوجية على استدامة شبكة الغذاء للأسماك والحيوانات البحرية الثديية، واستدامة الاستهلاك البشري في نهاية المطاف. وإن حماية واسترداد عافية التنوع البيئي والموئل – وهما هدفان حاسمان لم يتحققا بعد – يكتسيان أهمية أساسية في الحفاظ على قدرة النظم البيئية للمحيطات على المقاومة.

ويتطرق مشروع القرار أيضا إلى بعض من أشد التحديات إلحاحا فيما يتصل باستدامة المحيطات. فارتفاع نسبة تحمض المحيطات يتطلب من الدول والمنظمات الدولية المختصة والمؤسسات الأخرى ذات الصلة أن تسعى على وجه السرعة، بصورة فردية أو بالتعاون مع الغير، إلى إجراء مزيد من البحوث، وتنفيذ برامج خاصة لمراقبة الظاهرة وقياس أبعادها. وإن فهم آثار تغير المناخ على البيئة البحرية والتنوع الأحيائي البحري أصبح حتميا، شأنه شأن الحاجة إلى تطوير السبل والوسائل الكفيلة بالتكيف، مع توخي الحيطة والحذر عند الاقتضاء، ومراعاة النهوج الرؤوفة بالنظم الإيكولوجية.

عملية التشاور غير الرسمية المعنية بالمحيطات وقانون البحار ما زالت عنصرا هاما ضمن الإطار المؤسسي الذي أنشأته الجمعية العامة للتعامل مع دور المحيطات والبحار في التنمية المستدامة. وقد أسفرت التفاعلات التي حدثت هذا العام في سياق العملية – سواء بشأن بناء القدرة أو بشأن عملية استعراض التقدم والفجوات في تنفيذ الوثائق الختامية لمؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية المعنية بالتنمية المستدامة فيما يتصل بالمحيطات والبحار – عن مدخلات استفادت منها بلدان كثيرة في مساهماتها في العملية التحضيرية المفضية إلى ريو+٢٠.

ويتطرق مشروع القرار إلى موضوع غالبا ما نوهت الدول الأعضاء به كمصدر للقلق – ألا وهو الحاجة إلى تحسين فعالية آلية التنسيق بين الوكالات المعنية بمسائل المحيطات والمسائل الساحلية داخل الأمم المتحدة، أي شبكة الأمم المتحدة للمحيطات. ومن بين الآليات المشتركة بين الوكالات داخل منظومة الأمم المتحدة – والآليات الأخرى تشمل شبكة الأمم المتحدة للمياه وشبكة الأمم المتحدة للطاقة – تحظى شبكة الأمم المتحدة للمحيطات بأقل قدر من الشهرة. ومن خلال مشروع القرار هذا تدعو الجمعية العامة وحدة التفتيش المشتركة لاستعراض شبكة الأمم المتحدة للمحيطات وتقديم تقرير إلى الجمعية للنظر فيه. وتطلب الجمعية أيضا من شبكة الأمم المتحدة للمحيطات أن تقدم مشروع إطار مرجعي لعملها حتى تنظر فيه الجمعية في دورتها السابعة والستين، بهدف استعراض ولايتها وتعزيز الشفافية فيها وتحسين الطريقة التي تبلغ الشبكة الدول الأعضاء بأنشطتها.

لقد قيل الكثير عن الحاجة إلى تقوية حوكمة المحيطات، لكن قوة تلك الحوكمة مستمدة من تنفيذ الالتزامات الدولية. ومن هذا المنظور ينبغي أن يحتل تعريف الفجوات ومعالجتها في تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار مكان الصدارة بين جهودنا. وإن الجمعية، باعتمادها مشروع القرار المعروض عليها اليوم، ستعلن، على أساس توصيات الفريق العامل غير الرسمي المخصص المفتوح العضوية المعني بالتنوع الأحيائي، عن بدء عملية لدراسة المسائل المتعلقة بالحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري خارج حدود الولاية الوطنية، بهدف كفالة أن يتمكن إطار العمل القانوني للحفظ والاستخدام المستدام للتنوع البيولوجي البحري، في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، من معالجة تلك المسائل معالجة فعالة بالتعريف بالفجوات وتحديد طرق المضي قدما، بما في ذلك

عن طريق تنفيذ الصكوك السارية المفعول وإمكانية إبرام اتفاق متعدد الأطراف في ظل اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

ومن شأن تلك العملية أن تعالج الحفظ والاستخدام المستدام للتنوع الأحيائي البحري في المناطق التي تقع خارج حدود الولاية الوطنية، لا سيما الموارد الجينية البحرية، بما في ذلك المسائل المتصلة بتشاطر الفوائد، والاستعانة بأدوات الإدارة الخاصة بمناطق معينة، بما فيها المناطق البحرية المحمية، ودراسات تقييم الأثر وبناء القدرة ونقل التكنولوجيا البحرية.

ونرحب بتوحيد العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك جوانبها الاجتماعية – الاقتصادية. وإن إقرار المرحلة الأولى من الدورة الأولى للعملية المنتظمة في العام الماضي كان بمثابة وضع التوصية الواردة في خطة جوهانسبرغ لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة (انظر A/CONF.199.20*) موضع التنفيذ الكامل.

ومن الجدير بالذكر بنفس القدر تثنية الجمعية العامة على المقرر ٢٢٩ الذي اتخذته الدول الأطراف في الاتفاقية في هذا العام، الذي طلب من اللجنة المعنية بحدود الجرف القاري أن تنظر في تسريع عملها بزيادة وقت اجتماعاتها في نيويورك إلى ٢٦ أسبوعا في السنة لمدة خمس سنوات. ونود أن نشيد بمنسق الفريق العامل غير الرسمي المعني بحجم عمل اللجنة، السيد إيدن تشارلز، من وفد ترينيداد وتوباغو، على قيادته التي يسرت الخروج بنتيجة ملموسة في المداولات التي استغرقت سنتين.

ولكن الجدول الزمني المتوقع لعمل اللجنة ما زال يبعث على القلق. فثمة مصاعب كبيرة، لا سيما للدول النامية، نابعة من الآفاق الحالية للاحتفاظ بالخبرات عندما يوجد تأخير كبير بين إعداد التقارير المقدمة ونظر اللجنة فيها. ولذلك أصبح تعزيز قدرة شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، التي تقدم الخدمات السكرتارية للّجنة، عنصرا هاما لتمكين اللجنة من تسريع مهامها.

وكما كانت الحال في السنوات السابقة، يكرس مشروع القرار جزءا كاملا للتسوية السلمية للمنازعات. وقد كان هذا الموضوع محل اهتمام خاص أثناء المشاورات في هذا العام. إذ كررت دول كثيرة تأكيدها على الحاجة إلى حل المنازعات بالوسائل السلمية، استنادا إلى ميثاق الأمم المتحدة والجزء الخامس عشر من الاتفاقية. وإن اضطلاع الأجهزة التي أنشأتها الاتفاقية بأعمالها يستأثر حقا باهتمام محوري في الترويج لتنفيذها. ويعتبر الرأي الاستشاري الصادر بموجب المادة ١٩١ من الاتفاقية، بشأن مسؤوليات وواجبات الدول المزكية للأشخاص والكيانات فيما يتصل بأنشطتهم في المنطقة، الذي أصدرته غرفة منازعات قاع البحار التابعة للمحكمة الدولية لقانون البحار في ١ شباط/فبراير، بناء على طلب من مجلس السلطة الدولية لقاع البحار – يعتبر تطورا ابتكاريا، وقد تم التنويه به مع التقدير في مشروع النص على النحو الواجب.

لقد حدثت تطورات هامة كثيرة داخل السلطة الدولية في السنوات الأخيرة ساهمت مساهمة عظيمة في توطيد دورها، من خلال إكمال المدونات المنطبقة على استكشاف الموارد في منطقة السلطة، بما في ذلك حفظ البيئة البحرية والكائنات الحية الموجودة فيها.

ويعبر مشروع القرار عن الالتزام بوضع حد للتهديدات التي تتعرض لها السلامة والأمن البحريان بموجب القانون الدولي، لا سيما المبادئ المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة وفي الاتفاقية. وفي هذا السياق يكتسي وفاء دول العلم بذلك الالتزام بأهمية قصوى. ويذكّر مشروع القرار

بالحاجة إلى التعاون المعزز في محاربة تلك التهديدات، مع إيلاء الاعتبار الواجب لأهمية بناء القدرة المستدامة في البلدان النامية ولسلامة البحارة ورفاهيتهم. وفي ذلك الصدد، يشدد على الحاجة إلى معالجة الأسباب الاجتماعية والاقتصادية للقرصنة في الصومال، ومساعدة هذا البلد ودول المنطقة في تعزيز القدرة المؤسسية على مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن قبالة سواحل الصومال.

ويدعو النص أيضا الدول إلى اتخاذ التدابير لحماية كابلات الألياف الضوئية المغمورة، وإلى معالجة المسائل المتصلة بهذه الكابلات معالجة تامة، وفقا للقانون الدولي، وكما يتجلى في الاتفاقية. كما يدعو النص الدول إلى تعزيز الأمن بالنسبة إلى البنية التحتية الهامة للاتصالات، واعتماد القوانين والأنظمة لمواجهة قطع أو إصابة الكابلات أو خطوط الأنابيب المغمورة تحت سطح الماء بالأضرار في أعالي البحار، بما في ذلك إصلاح الكابلات المغمورة، وفقا للقانون الدولي، كما يتجلى في الاتفاقية.

وتقرر الجمعية العامة كذلك أن تنوّه في مشروع القرار بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لمنطقة السلم والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي. والإشارة إلى مبادرة التعاون الإقليمية الهامة هذه فيما بين بلدان الجنوب تذكرة هامة بالإسهام الكبير الذي تقدمه المنطقة لتعزيز مبادئ ومقاصد الأمم المتحدة.

وفي ختام عرض مشروع القرار– وهو بالتأكيد أشمل مشروع قرار اعتمدته الجمعية العامة سنوياً – أود أن أشيد بالمستوى العالي من الخبرة والكفاءة المهنية التي أبدتها جميع الوفود؛ فقد مكّننا ذلك من التوصل إلى نتائج في هذا اليوم. كما نود أن نشكر السيد سيرغي تاراسنكو وفريقه الكفؤ البارز في شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على عملهما الدؤوب خلال عملية المشاورات. وكان دورهما، كما هو الحال دائماً، حيوياً لإحراز النتائج في الجمعية العامة اليوم.

أمّا المشاورات التي جرت فوفّرت فرصة فريدة للتفكير في أهمية المحيطات بالنسبة إلى التنمية البشرية المستدامة، ولإدراك التحديات المتعلقة بالإدارة المستدامة للمحيطات ومواردها، فضلا عن الحفاظ على البيئة البحرية، الذي هو واجب في إطار ”الجزء الثاني عشر“ من الاتفاقية. وفيما نتطلع قدما إلى ريو+٢٠، ينبغي ألاّ ننسى أن جميع الأنشطة المتصلة بالمحيطات والبيئة البحرية ينبغي أن تهدف إلى تكامل الأعمدة الثلاثة للتنمية المستدامة بغية تعزيز الإنصاف داخل كل جيل وبين الأجيال على حد سواء.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثلة الولايات المتحدة الأمريكية كي تقوم بعرض مشروع القرار A/66/L.22.

السيدة ديروسا (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالإنكليزية): يشرف وفد بلدي أن يشارك في تقديم مشروع القرار المعنون ”المحيطات وقانون البحار“ (A/66/L.21). ويشرفنا أيضا أن نعرض مشروع القرار بشأن استدامة مصائد الأسماك (A/66/L.22) بالنيابة عن مقدميه.

إن المحيطات والسواحل ومواردها السليمة ضرورية لتحقيق الرخاء العالمي. فمصائد الأسماك المستدامة وتربية الأحياء المائية تؤديان دوراً أساسياً في كفالة الأمن الغذائي العالمي والاقتصاد الأخضر. أمّا تحمّض المحيطات والتغيرات في مستوى سطح البحر فيعرّضان للخطر بقاء فرادى الأنواع البحرية والنظم الإيكولوجية البحرية برمتها، مما يزيد من ضعف المجتمعات المحلية الساحلية. ويجب التكامل بين حفظ المحيطات وإدارتها بشكل فعال بالارتكاز على النظام الإيكولوجي وبالاستناد إلى العلم. ونظراً للطبيعة العالمية

للمحيطات والارتباط القائم بينها، ثمة حاجة واضحة إلى التعاون والشفافية على الصعيد الدولي.

وتعتقد الولايات المتحدة أن مشاريع القرارات لهذا العام المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار وبشأن مصائد الأسماك المستدامة توفر معا إطارا بنّاء لإحراز تقدم بشأن طائفة واسعة من المسائل المتعلقة بالبحار، بما في ذلك مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام ٢٠١٢.

ومشروع القرار المتعلق بالمحيطات يجلب انتباه العالم إلى مجموعة من المسائل الملحّة المتعلقة بالمحيطات، بما في ذلك السلامة البحرية والمسائل الأمنية، مثل الجهود المبذولة لمواجهة القرصنة، وسلامة البحّارة وحماية الكابلات المغمورة؛ والعلوم البحرية، مثل الحاجة إلى متابعة البحوث المتصلة بتَحمّض المحيطات، والحاجة إلى حماية عوامات جمع البيانات الخاصة بالمحيطات؛ والبيئة البحرية والموارد البحرية، من قبيل أهمية اتباع نهج متكامل يقوم على النظام الإيكولوجي ويستند إلى العلم لحفظ المحيطات وإدارتها. بالإضافة إلى ذلك، شملت المفاوضات المتعلقة بمشروع القرار بشأن المحيطات لهذا العام مناقشة عدد من المسائل الجديدة والناشئة. ونحن نقدر الصراحة التي اعتمدتها الوفود في معالجة هذه المسائل، ونأمل أن يؤدي بنا استمرار الحوار إلى أرضية مشتركة.

وأخيراً، يسرنا أن يدعو مشروع القرار بشأن المحيطات إلى عدد من الأنشطة للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ونتطلع إلى الاحتفال بهذا المعلم الهام.

يتناول مرة أخرى مشروع القرار لهذا العام بشأن استدامة مصائد الأسماك المسائل الحرجة مثل فعالية رصد ومراقبة نقل الشحنات من سفينة إلى أخرى بغية مكافحة الصيد غير القانوني وغير المنظم وغير المبلّغ عنه؛ والآثار المحتملة لأنواع الأسماك المائية المحورة جينياً على الأرصدة السمكية؛ والصلات الهامة بين الاقتصادات وسبل كسب الرزق للدول الجزرية الصغيرة النامية ومصائد الأسماك السليمة. ويسلّم مشروع القرار أيضا للمرة الأولى بالحاجة إلى جمع البيانات عن الثدييات البحرية من الصيد العرضي في مصائد الأسماك، والأحكام المتعلقة بتعزيز تدابير التخفيف من هذا النوع من الصيد العرضي.

وعلى الرغم من الحاجة إلى مزيد من العمل لإدارة الأرصدة السمكية المشتركة مع قدر أكبر من اليقين تجاه استدامتها على المدى البعيد، تبقى المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك أفضل الآليات للتعاون في سبيل تنظيم مصائد الأسماك على الصعيد الدولي. وثمة عدد من المنظمات الإقليمية لمصائد الأسماك التي أجرت استعراضات منتظمة لأدائها، هي الآن في صدد تقييم وتنفيذ التوصيات الصادرة عن تلك الاستعراضات. وتشمل هذه الإصلاحات اتخاذ خطوات لتحسين تنفيذ الأنظمة وتطبيقها والامتثال لها، وهي الأنظمة التي تعتمدها كأعضاء في هذه المنظمات، بما في ذلك الوفاء بمسؤولياتها كدول العلم.

وفي عام ٢٠٠٤، بدأ الممثلون بمناقشة كيفية حماية الموائل البحرية الحرجة، والنظم الإيكولوجية البحرية الضعيفة من ممارسات الصيد المدمرة، نظراً للدور الحاسم الذي تؤديه هذه الموائل في البيئة البحرية والأهمية الكبرى للتنوع البيولوجي الذي تحتويه. ونتيجة لذلك، وافقت الجمعية العامة على عدد من الالتزامات الأساسية لتحقيق هذا الهدف. وقد كان من دواعي سرور الولايات المتحدة الخطوات الهامة التي خطتها الدول والمنظمات الإقليمية العديدة لإدارة مصائد الأسماك في الاستجابة لنداءات الجمعية العامة باتخاذ إجراءات لحماية النظم الإيكولوجية البحرية الضعيفة وتنظيم الصيد في قاع البحار.

واستعرض الممثلون هذا العام تنفيذ الدول والمنظمات الإقليمية العديدة لإدارة مصائد الأسماك أحكام الصيد في قاع البحار الواردة في قرارات الجمعية العامة السابقة، ولا سيما من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠٠٩. وفي أيلول/سبتمبر، عقد الأمين العام حلقة عمل، دعت إليها الجمعية العامة في عام ٢٠٠٩، واستعرضت التقدم المحرز في التنفيذ، وقد حضرها مجموعة كبيرة من الخبراء وأصحاب المصلحة. وتود الولايات المتحدة أن تشكر شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على التنسيق والتخطيط لهذا الحدث، والسيدة أليس ريفيل ممثلة نيوزيلندا على إدارة حلقة العمل وإصدار تقرير بارز ومتوازن جيداً عن إجراءاتها.

ولقد ساهمت المناقشات التي دارت في حلقة العمل، والتقرير الموجز الذي أعدته مَن قامت بإدارتها، في فهمنا لحالة تنفيذ أحكام حماية النظم الإيكولوجية البحرية الضعيفة من ممارسات الصيد المدمرة. وبينما حدد استعراض هذه الأحكام مجالات التقدم الكبير المحرز، فهو أبرز أيضا الحاجة إلى عمل إضافي لتعزيز التنفيذ الكامل والفعال. ونتيجة لذلك، يدعو مشروع القرار لهذا العام بشأن مصائد الأسماك المستدامة إلى إنشاء العمليات والحوافز لتحقيق المزيد من التنفيذ.

وبالتحديد، يدعو مشروع القرار منظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة إلى تقديم المزيد من المساعدات إلى المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك لدعم جهودها الرامية إلى الإدارة الفعالة للآثار المترتبة على النظم الإيكولوجية البحرية الهشة، وذلك بتوفير المزيد من التوجيه التقني في ما يتصل بتنفيذ المبادئ التوجيهية الدولية لمنظمة الأغذية والزراعة بشأن إدارة مصائد الأسماك في أعماق أعالي البحار. ويدعو مشروع القرار أيضاً الدول والمنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك إلى إجراء المزيد من الأبحاث لتحديد النظم الإيكولوجية البحرية الهشة، بوسائل مثل رسم خرائط قاع البحار، وذلك لوضع الآثار التراكمية في الحسبان لدى إجراء التقييمات، وإتاحة جميع التقييمات للجمهور وإنشاء آليات لتعزيز الامتثال. كما يدعو مشروع القرار منظمة الأغذية والزراعة إلى عقد اجتماع للعلماء لفحص التقييمات بهدف إرساء أفضل الممارسات والمعايير الخاصة بالتنفيذ. وفي رأينا أن هذه الدعوات الجديدة من شأنها أن تساعد الدول والمنظمات الإقليمية مساعدة كبيرة في اتباع نهج أكثر توازناً لتنفيذ التزامات الجمعية العامة تنفيذاً كاملاً وفعالاً لحماية النظم الإيكولوجية البحرية الهشة في العالم.

وتود الولايات المتحدة أن تشكر المدير سيرجي تراسنكو والعاملين بإدارة شؤون المحيطات وقانون البحار على ما أسهموا به من خبرات وما قدموه من دعم لمشروعي القرارين. كما نود أن نشكر السفير البرازيلي هنريك فالي على اضطلاعه بتنسيق مشروع القرار بشأن المحيطات.

وتفخر الولايات المتحدة بشكل خاص بأنها قدمت المنسقة المعنية بقرار مصائد الأسماك المستدامة – الآنسة هولي كولر – التي قادت بخبرتها وإرشاداتها المفاوضات إلى خاتمة مرضية خلال الأعوام الثمانية الماضية، بما في ذلك هذا العام. ونود أن نغتنم الفرصة للإشادة بالآنسة كولر وتوجيه الشكر لها لما قامت به من عمل مضنٍ ولتفانيها تحقيقا لتلك الغاية. تعتقد الولايات المتحدة أن لتلك المفاوضات والقرارات السنوية بشأن مصائد الأسماك التي يتم التوصل إليها من خلال هذه المشاورات غير الرسمية قيمةً كبيرة لمجتمع المصائد الدولي. لقد كان لنا الشرف بأن قدمنا منسقةً بهذا المستوى لتولي قيادة تلك العملية المهمة، ونتطلع قدماً إلى مواصلة مشاركتنا في صياغة هذا النص تحت قيادة المنسقة الجديدة، الآنسة آليس ريفيل، من نيوزيلندا، التي نوليها فائق ثقتنا.

وأخيراً، أود أن أختتم بالإعراب عن تقديرنا للعمل الجاد الذي قامت به الوفود ولتعاونها في إعداد مشروعي

القرارين وإجراء استعراض هذا العام لأحكام الصيد في أعماق البحار الواردة في مشروع القرار المعني بمصائد الأسماك. ونأمل أيضاً أن تتسم جهودنا الرامية إلى التصدي للمسائل العديدة والمعقدة التي تنتظرنا في العام المقبل بروح التعاون هذه.

السيد وولف (جامايكا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بشأن البند ٧٦ من جدول الأعمال باسم الدول الأعضاء في الجماعة الكاريبية، وهي أنتيغوا وبربودا، وبربادوس، وبليز، وترينداد وتوباغو، وجزر الباهاما، ودومينيكا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفيس، وسانت لوسيا، وسورينام، وغرينادا، وغيانا، وهايتي، وبلدي جامايكا.

ترحب الجماعة الكاريبية بتقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/66/70، وكذلك بإضافتيه ١ و ٢. كما نحيط علماً، مع التقدير، بالتقارير والرسائل العديدة التي قدمها الرؤساء المشاركون لمختلف الأفرقة العاملة المخصصة المعنية بمختلف المجالات المواضيعية المرتبطة بتطورات أخرى في شؤون المحيطات وقانون البحار خلال العام الماضي. لقد وجدنا أن الوثائق مفيدة جداً في فحصنا لحالة تنفيذ الصكوك القانونية الدولية والآليات الأخرى التي تحكم المحيطات والبحار، فضلاً عن التطورات الجديدة في ذلك المجال.

وإذ نستعد للاحتفال العام القادم بالذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، تعتقد الجماعة أن الوقت ملائم تماماً للتذكير بالأهداف الرئيسية والمبادئ الأساسية لتلك الوثيقة التاريخية، والالتزامات التي تعهدت بها الدول الأطراف من أجل:

”تعزيز الاستخدامات السلمية للبحار والمحيطات والاستغلال المنصف والكفء لمواردها وحفظ مواردها الحية فضلا عن دراسة البيئة وحمايتها وحفظها“.

ونرحب أيضاً باعتماد قرار الدورة السابعة عشرة للسلطة الدولية لقاع البحار بتوافق الآراء في تموز/يوليه، حيث دعا القرار المجتمع الدولي إلى الاحتفال بالذكرى السنوية، وطلب من الأمين العام القيام بتنظيم الأنشطة احتفاء بذلك المعلم البارز.

ونشير أيضا مع الارتياح إلى أن العديد من الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز قدمت مساهمات كبيرة في تنفيذ الاتفاقية. ونقدر حق التقدير الإدراج ذي الأهمية التاريخية للاتفاقية، وما أعرب عنه وزراء حركة عدم الانحياز في الوثيقة الختامية للمؤتمر الوزاري في بالي من تأييد لعقد اجتماع تذكاري للجمعية العامة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ احتفالاً بالذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد الاتفاقية.

لا تزال الاتفاقية تحظى بالقبول لدى عدد متزايد من الدول باعتبارها دستوراً لمحيطاتنا وبحارنا. ونحن سعداء للغاية بأن عدد الدول الأطراف في الاتفاقية بلغ ١٦٢. فهذا الصك له حقاً تأثير عالمي. وفي الوقت نفسه، نرحب بزيادة عدد الدول الأطراف في اتفاق تنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وأحكام اتفاق تنفيذ ما تضمنته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، إذ وصل العدد الآن إلى ٧٨ دولة طرفا، بعد انضمام سانت فنسنت وجزر غرينادين الشقيقة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠.

يظل البحر الكاريبي ذا أهمية حيوية للدول الساحلية النامية الصغيرة والهشة من أجل استدامة اقتصاداتنا وسبل عيشنا. لذا فإن الجماعة الكاريبية ستظل منشغلة بما تمثله

الأنشطة البشرية مثل الصيد الجائر، وتحمض المحيطات، والتلوث، بما في ذلك التلوث الضوضائي، وتغير المناخ من تهديدات للتنوع البيولوجي البحري في المنطقة. إننا ندعو إلى المزيد من العمل المكثف على المستوى المتعدد الأطراف لمساعدتنا في معالجة تلك المشاكل، نظراً للتهديدات الخطيرة التي تحدق بحماية مواردنا، الضرورية للرفاه الاجتماعي والاقتصادي للكثير من المجتمعات في بلداننا.

لذا، فإننا ندعو الدول الأعضاء، بينما نقترب من عقد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة العام المقبل، إلى تجديد ما قطعته من التزامات في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة عام ٢٠٠٢ بالمحافظة على:

”الإنتاجية والتنوع البيولوجي البحري للمناطق البحرية الساحلية المهمة والهشة، بما في ذلك المناطق الواقعة داخل نطاق الولاية الوطنية وخارجها“ (A/CONF.199/20 مرفق، الفقرة ٣٢ (أ)).

كما نطلب أن يواصل المجتمع الدولي دعمه لما تقوم به لجنة البحر الكاريبي من عمل للمضي قدماً بمساعي تسمية البحر الكاريبي منطقةً خاصة تغطي التنمية المستدامة. بالإضافة إلى ذلك، نرحب باعتماد القرار ٦٥/١٥٥ العام الماضي المتعلق بالتنمية المستدامة للبحر الكاريبي من أجل الأجيال الحالية والمقبلة، الذي يؤكد أهمية البيئتين الساحلية والبحرية للاقتصادات الكاريبية.

وبوصفنا دولاً نامية، نعترف بأنه ينبغي استخدام جميع موارد المحيطات والبحار من أجل منفعة جميع أعضاء المجتمع الدولي. كذلك من المهم التركيز على بناء القدرات، والتعاون والمساعدات التقنية من أجل تيسير قدرة البلدان النامية على الاستفادة من المحيطات ومواردها.

ويشمل ذلك نهجنا المستخدم حيال التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية. ومع أن الاتفاقية تحدد إطارا عاما لإدارة تلك الموارد، تدرك الجماعة الكاريبية أنه لا بد من وضع نظام فعال لتنفيذ الأحكام الهامة للاتفاقية من حيث صلتها بالتنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية.

ولتلك الأسباب، نؤيد تأييدا كاملا اقتراحات الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح العضوية المعني بدراسة المسائل المتصلة بحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه بطريقة مستدامة في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية (انظر A/66119، المرفق). وتجسد التوصيات موقفا توافقيا اتفق عليه بعد مفاوضات طويلة استمرت العديد من الساعات. ونحن، في إطار الجماعة الكاريبية، نتفق على ما يلي.

ينبغي أن تبدأ الجمعية العامة عملية تهدف إلى أن يعالج الإطار القانوني لحفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه بطريقة مستدامة في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، تلك المسائل بشكل فعال بالوقوف على الثغرات وسبل المضي قدما، بوسائل منها تنفيذ الصكوك القائمة واحتمال وضع اتفاق متعدد الأطراف في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

كما تتفق الجماعة الكاريبية على أن تعالج العملية أيضا مسألة حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه بطريقة مستدامة في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، ولا سيما الموارد الجينية البحرية، في مجملها وككل، بما يشمل المسائل المتعلقة بتقاسم المنافع وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا البحرية.

وأحد الالتزامات الرئيسية الناشئة بموجب الاتفاقية هي حماية البيئة البحرية وحفظها. ولذلك نشعر بالتشجيع من الخطوات الواسعة التي قطعها، خلال العام الماضي، الفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ

عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية – الاقتصادية. وفي ذلك الصدد، ندعو إلى التنفيذ الكامل والفعال لتقرير فريق العمل ذاك (A/66/189)، لا سيما فيما يتعلق بالمخطط من أجل التقييم المتكامل العالمي الأول لحالة البيئة البحرية بما في ذلك الجوانب الاجتماعية – الاقتصادية، والمسائل المتصلة ببناء القدرات لتقييم البيئة البحرية، والدعوة إلى تقديم مساهمات مالية للصناديق الاستئمانية التي أنشئت بموجب القرار ٦٤/٧١.

وفضلا عن ذلك، تدعو الجماعة الكاريبية إلى المزيد من دعم المؤسسات التي أنشأتها الاتفاقية بغية مساعدة الدول الأطراف على تنفيذ أحكام الاتفاقية. ونقدر القبول المتزايد للمحكمة الدولية لقانون البحار باعتبارها الوسيلة المفضلة لتسوية النزاعات المتعلقة بتفسير أحكام الاتفاقية وتطبيقها. وفي ذلك السياق، نحن في انتظار نتائج القرار في القضية التي رفعتها بنغلاديش وميانمار.

وفي الوقت نفسه، نشيد بالفتوى الجيدة التبرير والمتوازنة بشأن مسؤوليات والتزامات الدول المتبنية للأشخاص والكيانات فيما يتصل بالأنشطة المضطلع بها في منطقة قاع البحار الدولية، التي طلبها مجلس السلطة الدولية لقاع البحار وأصدرتها دائرة منازعات قاع البحار التابعة للمحكمة الدولية لقاع البحار في ١ شباط/فبراير. ويظهر العدد الكبير للتعليقات التي قدمتها الدول والكيانات الأخرى قيمة الفتوى البالغة لمعالجة المسائل الهامة المتصلة بالتعدين في قاع البحار العميقة.

كما يجب الإشادة بالسلطة الدولية لقاع البحار على أعمالها المستمرة باعتبارها الوكالة المكلفة بمسؤولية إدارة موارد منطقة قاع البحار الدولية، التي تمثل الإرث المشترك للبشرية. وتشيد الجماعة الكاريبية باعتماد نظم التنقيب عن العقيدات المتعددة المعادن واستكشافها خلال آخر دورة للسلطة التي عقدت قبل وقت قصير، ونتطلع إلى استكمال القانون المتعلق بقشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبالت.

إن الحقوق السيادية لأي دولة ساحلية في جرفها القاري حقوق ثابتة من البداية وهي لا تتوقف على إصدار إعلان. وبالرغم من ذلك، تقر الجماعة الكاريبية بالعمل الهام الذي تضطلع به لجنة حدود الجرف القاري اتساقا مع ولايتها بموجب المادة ٧٦ من الاتفاقية. ولكننا لا نزال نشعر بالقلق من تقاعس بعض الدول الأطراف وغيرها عن كفالة تزويد اللجنة وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، التي تعمل كأمانة للجنة، بالموارد الكافية المطلوبة للاضطلاع بمهامها. ومن الضروري توفير تلك الموارد، ونود أن نلتمس من الدول الأعضاء بذل كل الجهود لتنفيذ التوصيات بشأن لجنة حدود الجرف القاري الواردة في مشروع القرار بشأن شؤون المحيطات وقانون البحار المقرر اعتماده خلال هذه الجلسة (A/66/L.21).

كما يجب أن يشمل تركيزنا على النقل البحري والتجارة البحرية تحسين التدابير والنظم والمعايير التي تنظم السلامة البحرية، وتدريب البحارة وضمان سلامة الملاحة في البحار، بما في ذلك سلامة سفن الشحن. وفي هذا السياق، ندعم لجنة السلامة البحرية التابعة للمنظمة البحرية الدولية في أعمالها بشأن التطوير المستمر للمواد بغرض استخدامها في بناء السفن وتحسين معايير السلامة البحرية ومن ضمنها حماية الأرواح في البحار.

ومع أن الجماعة الكاريبية تقر بحقوق الدول الأعضاء في استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية، فإننا لا نزال نشعر بالقلق حيال نقل النفايات النووية الخطرة وغيرها من المواد الخطرة عبر البحر الكاريبي، وهي تشكل تهديدات محتملة للصحة والبيئة ولاقتصاداتنا. وفي ذلك الصدد، تؤيد الجماعة الكاريبية اعتماد الوكالة الدولية للطاقة الذرية مؤخرا

تدابير لتعزيز التعاون الدولي فيما يتعلق بالأمان النووي والإشعاعي وأمان النقل والنفايات.

ولا تزال بلدان الجماعة الكاريبية تعمل بشراكة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ الاتفاقيات وخطط العمل الدولية المتعلقة بالبحار. ونرحب بإنشاء فريقين عاملين جديدين، في شباط/فبراير، معنيين باستعراض القوائم في إطار البروتوكول المتعلق بالمناطق والأحياء البرية المتمتعة بحماية خاصة الملحق باتفاقية حماية وتنمية البيئة البحرية لمنطقة البحر الكاريبي الكبرى. وسنواصل تقديم الدعم لبرنامج البيئة الكاريبي التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والتعاون معه تمهيدا لاستكمال المرحلة الأولى من مبادرة التنوع البيولوجي.

وفي ملاحظاتي الختامية، أود أن أقول إن الأمم المتحدة تواصل الاضطلاع بدور حيوي في إدارة محيطات العالم وبحاره. وستواصل الجماعة الكاريبية، من جانبها، تقديم تعاونها الكامل إلى المنظمة في أنشطة عملها الرامية إلى تعزيز المحيطات ومواردها والمحافظة على استخدامها وأهميتها باعتبارها إرثا مشتركا للبشرية.

وتوفر لنا مبادئ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وهي لا تتجزأ وعالمية، الإطار القانوني والتنظيمي للمزيد من إجراءاتنا ومداولاتنا. ولذلك تكرر الجماعة الكاريبية مناشدتها الدول التي لم تصدق أو تنضم بعد إلى ذلك الإطار القانوني الدولي الهام أن تفعل ذلك.

وأخيرا، سأكون مقصرا إن لم أرحب بيننا بوجود رئيس المحكمة الدولية لقانون البحار وأمانة السلطة الدولية لقاع البحار. ووفدي ونائبي وشخصي نشاطره الإعراب عن التقدير للسيد إيدن شارلس على تعاونه المعتاد معنا في إعداد بياننا.

السيد مكلاي (نيوزيلندا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ الممثلين في الأمم المتحدة. وباعتبارنا مجموعة مرتبطة بالمحيط الهادئ، لدينا فهم عميق لمسائل المحيطات ومصلحة مشتركة قوية في كفالة أن تلقى تلك المسائل الاعتبار الواجب والسليم من المجتمع الدولي. ولذلك نرحب باستكمال القرارات السنوية بشأن المحيطات وقانون البحار والقرارات بشأن استدامة مصائد الأسماك، ونود أن نبرز جوانب معينة ذات أهمية لمنطقتنا.

ففي آخر اجتماع عقده منتدى جزر المحيط الهادئ في أوكلاند، بنيوزيلندا، أكد الرؤساء على الأهمية البالغة لضمان استدامة تنمية المحيط الهادئ وإدارته والمحافظة عليه. وقد لاحظوا اعتمادها الفريد على المحيط كأساس في كسب قوتهم، وأمنهم الغذائي وتنميتهم الاقتصادية. وناشد قادة المنتدى مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المقرر عقده في عام ٢٠١٢ (ريو+٢٠) الاعتراف بالقيمة العالمية الكبيرة للمحيط الهادئ ومساهمته في التنمية المستدامة، وأقروا بقيادة البلدان الجزرية الواقعة في منطقة المحيط الهادئ.

لذلك يسرنا أن مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار الوارد في الوثيقة (A/66/L.21)، يشجع الدول على أن تعتبر ريو+٢٠ فرصة للنظر في اتخاذ تدابير ترمي إلى تنفيذ الأهداف والالتزامات المتفق عليها دولياً فيما يتعلق بحفظ البيئة البحرية ومواردها واستخدامها على نحو مستدام. وفي الواقع، كان بودنا أن نرحب حتى بإشارات أقوى إلى أهمية ريو+٢٠ بالنسبة للمحيطات.

إن منتدى جزر المحيط الهادئ يحض المجتمع الدولي على العمل من أجل إدارة متكاملة للمحيطات، واستخدام المحيط الهادئ كنموذج، ولا بد لنا من أن نعمل على تحقيق الأهداف الدولية ذات الصلة لتتسنى المساهمة في صحة وحيوية بيئة المحيطات، بما في ذلك الشبكة العالمية للمناطق البحرية المحمية التي تم الاتفاق عليها في المؤتمر العالمي المعني

بالمحيطات، والسواحل والجزر (ريو+١٠). أما الاعتراف بالمناظر الطبيعية في المحيط الهادئ الوارد في مشروع القرار المتعلق بالمحيطات فهو موضع ترحيب، إذ أن هذا الإطار يوفر أساسا ثابتا لإدارة المحيطات في منطقتنا.

كذلك أبرز قادة المنتدى المخاطر التي تتهدد البيئة البحرية، بما في ذلك تحمض المحيطات، والتلوث غير المشروع، وصيد الأسماك غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه. والفقرات الواردة في مشروع القرار الخاص بالمحيطات التي تتطرق لتلك المسائل هامة جداً.

وفي ذلك الصدد، نلاحظ أيضا أن مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية قد اعتمد مؤخرا دراسة معيارية بحرية بشأن الأثر المحتمل لانبعاثات المواد المشعة في فوكوشيما في منطقة آسيا والمحيط الهادئ. ومن المتوقع صدور تقريرها عن ذلك في عام ٢٠١٥.

ويشعر قادة منتدى جزر المحيط الهادئ بالقلق إزاء ما يرتبه الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه من آثار ضارة على استدامة الأرصدة السمكية وعلى العوائد الاقتصادية للدول الساحلية، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية. ويسرنا أن مشروع قرار هذا العام بشأن مصائد الأسماك المستدامة يقر بما يرتبه صيد الأسماك غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه من أثر على الدول الجزرية الصغيرة النامية. وتعمل دول منطقة المحيط الهادئ من أجل تعزيز التعاون في مجال تدابير الرصد والمراقبة وأنشطة الإنفاذ التي تؤدي دورا رئيسيا في مكافحة الصيد غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه في المنطقة.

إن قادة منتدى جزر المحيط الهادئ، من أجل ضمان أن يؤدي مؤتمر ريو+٢٠ إلى نتائج قوية بشأن حفظ النظم الإيكولوجية البحرية والإدارة المستدامة لها ولمواردها، أي نتائج تجسد احتياجات منطقة المحيط الهادئ، حضوا على حصول دول منطقة المحيط الهادئ على أكبر زيادة ممكنة من العوائد المتأتية من الحفاظ على مواردها من المحيطات وإدارتها المستدامة.

إن إطار عمل المناظر الطبيعية لدينا في المحيط الهادئ يعطي أولوية عليا لعملية الانتهاء من ترسيم الحدود البحرية في منطقة المحيط الهادئ. لذلك تؤيد بقوة جميع الدول البحرية عمل لجنة حدود الجرف القاري، ونريد رفده بالموارد الكافية بحيث يمكن الانتهاء من عمل اللجنة بطريقة حسنة التوقيت.

في عام ٢٠١١، للمرة الأولى يقوم الأمين العام للأمم المتحدة بالمشاركة في ندوة جزر المحيط الهادئ. وقد شدد قادة المنتدى والأمين العام في اجتماعهم على الأهمية الكبيرة للتنمية المستدامة، وإدارة وحفظ محيطات المنطقة والموارد الساحلية وموارد صيد الأسماك فيها بوصفها مصدرا لسبل العيش والدخل في المجتمعات والصناعات والحكومات. وشددوا أيضا على ضرورة نيل الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ قسط أكبر من المنافع المتأتية من تلك الموارد. ودعوا أيضا إلى دراسة هذه المسائل، وهي مسائل كثيرا ما يشار إليها بوصفها ''الاقتصاد الأزرق''، بحيث يجري النظر فيها بصورة رئيسية في مؤتمر ريو+٢٠ المزمع عقده في العام المقبل.

إن المحيطات ومصائد الأسماك المستدامة أساسية لرفاه منطقة المحيط الهادئ، وبالنيابة عن أعضاء منتدى جزر المحيط الهادئ الممثلين هنا في نيويورك، أهيب بجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة العمل معنا لضمان المحافظة على محيطاتنا وما تحتويه من موارد للعيش من أجل الأجيال المقبلة.

السيد طومسون (فيجي) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الدول الجزرية الصغيرة النامية الممثلة في الأمم المتحدة وهي بابوا غينيا الجديدة، وبالاو،

وتوفالو، وتونغا، وجزر سليمان، وجزر مارشال، وساموا، وفانواتو، وناورو، وولايات ميكرونيزيا الموحدة، وبلدي فيجي.

إن الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ ليست مجرد دول جزرية صغيرة؛ بل إنها دول بحرية كبيرة. وبفضل إنشاء المناطق الاقتصادية الخالصة في الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ، وأخذها في الحسبان جميعها، تشكل بلداننا ٩٧ في المائة من المحيطات ولا تشكل سوى ٣ في المائة من اليابسة. وتغطي المناظر الطبيعية في منطقة المحيط الهادئ الواسعة ٣٠ في المائة من سطح العالم، وتكرس الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ أنفسها أوصياء للحفاظ على موارد محيطاتنا والاستخدام المستدام لها وتنميتها بصورة ملائمة. ويتكلم قادة جزرنا في المحيط الهادئ في شهر أيلول/سبتمبر خلال المناقشة العامة من أجل التزام دولي أكبر بسلامة موارد المحيطات واستدامتها. وهذه الحتمية المحيطية تضرب جذورها عميقا في مجتمعات وثقافات الدول الجزرية التي لطالما اعتمدت على استدامة المحيطات من أجل الأمن الغذائي وسُبل العيش الأساسية والهوية الثقافية.

وبوصفنا دولا جزرية في منطقة المحيط الهادئ، نقر بأنه بينما يفصلنا المحيط جغرافيا، فإنه في الوقت نفسه يربطنا معا بشكل لا انفكاك منه. والشيء نفسه ينطبق على المجتمع العالمي، ولكوننا نعيش في كوكب أزرق، فإن نسبة المحيطات تشكل ٧٥ في المائة منه.

وبالنسبة للعديد من الدول فإن إمكانية بلوغ أهم أهداف التنمية الأساسية الاجتماعية والاقتصادية تتوقف على تفاني المجتمع الدولي في الوفاء بالأحكام الرئيسية الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاق المتعلق بالأرصدة السمكية. ويتجسد ذلك الوفاء في مشاريع القرارات المعروضة علينا اليوم، ولذلك نعرب عن شكرنا. غير أنه من المحزن أن الكلمة المكتوبة لم تترجم إلى تغير ملموس ويمكن التحقق من ذلك في مجتمعاتنا المحلية. إن بعضا من أرصدتنا السمكية الرئيسية تُستغل على مفرط تقريبا ويتحرك هذا الاستغلال ليطال مجالات تتجاوز الجني المستدام لها. ومرة أخرى من المحزن أنه على الرغم من أن منطقتنا هي الموئل لأرصدة سمك التونة لنصف العالم، تناضل من أجل إحراز أهدافها الإنمائية للألفية، ولا تحقق إلا الترر اليسير من دولارات النشاط الاقتصادي المتأتية من جني سمك التونة.

إن العديد من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالاشتراك مع الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ، وضعت استراتيجيات ابتكارية لتهيئة الظروف للتنمية المستدامة. وتشمل هذه التدابير زيادة في التصدي لصيد الأسماك غير المشروع وغير المنظم وغير المبلغ عنه، مما يستهدف إنهاء مصائد الأسماك في البحار العالية، أو ما يسمى بالمناطق المحرمة، وبفرض حظر موسمي على أجهزة تجميع الأسماك، والقضاء على ممارسات الصيد المدمرة. وهذه التدابير حيوية للدراسة الشاملة التي فرغت منها مؤخرا الأمانة العامة لمجتمع المحيط الهادئ المعنية بآثار تغير المناخ على صيد الأسماك في منطقة المحيط الهادئ الذي يبين بالتفصيل التغيرات الشديدة المتوقعة في هذا القطاع الاقتصادي الرئيسي والآثار الكبيرة التي سترتبها تلك التغيرات على الأمن الغذائي.

ولتلك الأسباب فإن الدول الجزرية الصغيرة النامية في منطقة المحيط الهادئ قد أيدت بقوة حتمية اتسام مفاوضات مؤتمر الأمم المتحدة المقبل للتنمية المستدامة (ريو+٢٠) بدرجة أكبر من الإرادة السياسية من أجل ضمان صحة المحيطات ومصائد الأسماك وتعزيز الرابطة بين المحيطات والتنمية المستدامة. وإذا ما أراد المجتمع الدولي الانتقال

من الكلام إلى الفعل في مجال تحسين تدهور صحة المحيطات العالمية، علينا بعد الآن عدم إغراق الالتزامات عميقا ضمن فقرات غامضة في صكوك غريبة. وعلينا أن نتصدى للأسباب الجذرية بطريقة شاملة ومباشرة وأمينة حقا. لذلك نشجع على الاقتصاد الأزرق بوصفه عنصرا جوهريا في ريو+٢٠ وهو من حيث الجوهر يقر نفس مبادئ الاقتصاد الأخضر ويطبقها على صحة المحيطات.

وفي هذا الصدد، نسلم بالدور الذي تقوم به موناكو، بقيادة صاحب السمو الأمير ألبرت الثاني بصفته مناصرا حقا لضمان التطرق إلى المسائل الهامة جدا المتعلقة بالصحة العالمية والثروة الهائلة لمحيطاتنا العالمية من أجل حماية المحيطات واستدامتها من أجل الأجيال المقبلة.

نشيد بقوة بمناصرة موناكو المستمرة للاقتصاد الأزرق في إطار عملية مؤتمر ريو+٢٠.

ولدى الدول الجزرية الصغيرة النامية الواقعة في المحيط الهادئ ثلاثة مجالات ذات أولوية في إطار الاقتصاد الأزرق لإدراجها في حصيلة مؤتمر ريو+٢٠. وهي أولا تيسير تحقيق التطلعات الإنمائية للدول الجزرية الصغيرة النامية فيما يتعلق باستخدام الموارد البحرية والساحلية، وثانيا تقليص صيد الأسماك المفرط وممارسات هذا الصيد المدمرة والقضاء عليها، وثالثا معالجة أثر تغير المناخ وتمحّض المحيط على النظم البيئية البحرية.

إن الأثر العابر للحدود لتغير المناخ على المحيطات في العالم يهدد المستقبل الاقتصادي للدول الجزرية، وفي بعض الحالات بقاءها بالذات بوصفها دولا. ويشمل ذلك التهديد ارتفاع منسوب مياه البحر وارتفاع درجات الحرارة وخطر تحمّض المحيط، التي استُهين بها في السابق. وكما تعلن الدول الجزرية الصغيرة النامية الواقعة في المحيط الهادئ في جميع المحافل الدولية ذات الصلة التي نحضرها، فإن على المجتمع الدولي إظهار المزيد من التصميم على التقليص بشكل كبير لانبعاثات غازات الدفيئة. وإن لم نعكس المنحنى التصاعدي لتلك الانبعاثات، ستذهب كل جهودنا أدراج الرياح. وفي نفس الوقت، بلغنا الآن مرحلة يتعين علينا فيها النظر في الكيفية التي ستمكننا من التكيف مع أثر تغير المناخ على المحيطات، والسواحل والأمن الوطني.

وتبدو الفقرات الواردة في مشروعي القرارين المعروضين علينا اليوم، إذا اتخذت استنادا إلى واقعها أنها توفر دلالة على أن محيطات العالم تسير في الاتجاه الصحيح. لكننا نرى فجوة مثيرة للقلق بين الالتزامات بشأن تطلعاتنا التنموية المعبر عنها في الأمم المتحدة وبين نتائج مفاوضاتنا الإقليمية. ولأجل رأب الفجوة، يتعين علينا ضمان التقدم الفعال والمساءلة الأكبر للمنظمات التي تدير المصائد الإقليمية للأسماك. ويتعين علينا على وجه الخصوص النظر في مواطن تقصيرها في تنفيذ الالتزامات الدولية.

وفي ذلك الصدد، فإنه ينبغي لدول صيد الأسماك البعيدة التي تسعى إلى المشاركة في الصيد المستدام في المحيط الهادئ أن تكون الآن مدركة لتصميمنا على ضمان استدامة موارد محيطنا ومشاركتنا المنصفة في جني تلك الموارد. وستكون قدرتها على إقامة شراكات مشتركة على أساس تلك المبادئ اختبارا لمشاركتها في المستقبل. في كل تلك المهام، ليس بوسعنا، بوصفنا رعاة للمحيط، تحمل الفشل.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن للمراقب عن الاتحاد الأوروبي.

السيد ماير – هارتينغ (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء.

عبر الاتحاد الأوروبي هذه السنة مرة أخرى عن التزامه باتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وكذلك باتفاق سنة ١٩٩٥ الخاص بالأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة

السمكية الكثيرة الارتحال، عن طريق المشاركة النشطة في المناقشات المؤدية إلى إعداد مشروعي القرارين اللذين عرضا على الجمعية العامة اليوم (A/66/L.21 و A/66/L.22).

إن الاتحاد الأوروبي يؤمن بأن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار تشكل عامل استقرار وسلام وتقدم، وبأنها تكتسي أهمية خاصة في سياق دولي صعب. وفي نفس الوقت، يود الاتحاد الأوروبي التأكيد من جديد على الأهمية التي يوليها للمحافظة على سلامة الاتفاقية ودورها الريادي بوصفها الإطار القانوني لجميع مسائل المحيط والأنشطة المتعلقة به. ويدعو الاتحاد الأوروبي جميع الدول إلى الانضمام إلى الاتفاقية واتفاق عام ١٩٩٥، وكذلك إلى الاتفاق المعني بتنفيذ الجزء الحادي عشر من الاتفاقية.

ويجدد الاتحاد الأوروبي التأكيد على الأهمية التي يوليها لمبدأ حرية الملاحة والحق في المرور البريء والحق في المرور العابر امتثالا للأحكام ذات الصلة الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. في ذلك الصدد، يدرك الاتحاد الأوروبي جيدا حق الدول الساحلية في اتخاذ تدابير تشريعية أو تنظيمية للمرور العابر من خلال المضائق المستخدمة في الملاحة الدولية، عندما يتم ذلك طبقا للاتفاقية وعندما لا يميز شكلا أو واقعا بين السفن الأجنبية، ولا عند تطبيق تلك القوانين، التي يمكن أن يكون لها أثر يتسم بالإنكار أو العرقلة أو الإعاقة لحق المرور العابر كما هو منصوص عليه في الاتفاقية وفي أي أحكام ذات صلة في القانون الدولي.

وإننا نرحب بكون مشروع القرار الجامع للجمعية العامة يقر بحجم التحدي ودرجة الجهد المطلوبة لمكافحة القرصنة والسطو المسلح. علاوة على ذلك، يود الاتحاد الأوروبي التعبير من جديد عن قلقه البالغ جراء القرصنة، التي تضر بسلامة الأفراد والممتلكات، سواء بتعرض السفن للهجوم وفي بعض الأحيان الاستيلاء عليها، أو اتخاذ رهائن طلبا للفدية. في ذلك السياق، يظل الاتحاد الأوروبي ملتزما بمكافحة القرصنة وهو يبذل الجهود لذلك الغرض، خصوصا في إطار عملية قوة أطلنطا البحرية.

وتظل تحديات هامة أخرى قائمة، مثل تدهور جودة البيئة البحرية وانقراض الموارد البحرية الطبيعية. ويتعرض التنوع البيولوجي البحري للخطر، ويوشك الوقت على الانتهاء إذا ما كنا سنمتثل لخطة جوهانسبرغ ٢٠٠٢ لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. في ذلك السياق، تجدر الإشارة إلى مبادرات حماية البيئة البحرية المتخذة وفقا لاتفاقية قانون البحار، بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي وكذلك إطار التعاون الإقليمي.

في العديد من المحافل، عبر الاتحاد الأوروبي بشكل متكرر عن قلقه إزاء فقدان التنوع البيولوجي البحري وساند كلا من المبادرة الرامية إلى إنشاء الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية وعمل ذلك الفريق. وتمشيا مع ذلك الدعم، فإن الاتحاد الأوروبي مسرور بقرار الجمعية العامة اتخاذ إجراء بشأن التوصيات المتفق عليها خلال اجتماع الفريق هذه السنة. نود، على وجه الخصوص، تسليط الضوء على واقع أن الجمعية العامة قد قررت الشروع في عملية بغية ضمان أن الإطار القانوني الخاص بالمحافظة على التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في أماكن تقع خارج الاختصاص الوطني يعالج بفعالية تلك المسائل، من خلال تحديد الثغرات والسبل إلى الأمام، بما في ذلك من خلال تنفيذ الصكوك القائمة وإمكانية وضع اتفاق متعدد الأطراف في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ومن المهم أيضا الإشارة إلى أن اجتماعات الفريق المستقبلية ستعقد وفقا لولايته، كما هو منصوص عليه في تلك التوصيات، التي جرت الموافقة عليها وإرفاقها حرفيا بمشروع القرار لهذه السنة بشأن المحيطات وقانون البحار.

ويعالج مشروع القرار المخاوف التي تثيرها مسألة تغير المناخ وآثارها على المحيطات والبحار والموارد الطبيعية. وقصد الاستجابة للمناقشات الجارية في المجتمع الدولي، يأخذ مشروع القرار أيضا بعين الاعتبار العديد من المسائل المتعلقة بظواهر من قبيل إغناء المحيطات بالمغذيات وتحمضها وتخصيبها وانبعاث ثاني أكسيد الكربون في الغلاف الجوي وانبعاث غازات الاحتباس الحراري. ويتعين على المجتمع الدولي الاضطلاع بدور نشيط، وفقا لقانون البحار، في خضم تلك الحركة الوقائية للبيئة.

وفي وقت يتعين على المجتمع العلمي الدولي فيه إلهام عمل الدول والمنظمات الدولية، يقر الاتحاد الأوروبي بأهمية العملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية – الاقتصادية، ويرحب بكون بعض الوثائق المتعلقة بعمل الفريق العامل المخصص قد جرى اعتمادها. وفي نفس الوقت، من المهم الانتهاء بالسرعة الممكنة من العمل بشأن الوثائق المتبقية، خصوصا ما يسمى المخطط المحتمل. وفي هذا السياق يرحب الاتحاد الأوروبي أيضا بحلقة العمل الإقليمية التي استضافتها شيلي وحلقات العمل التي أعلنت عنها الصين وبلجيكا، التي ستجري سنة ٢٠١٢.

وجرى هذه السنة الاجتماع الثاني عشر للعملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية. وكرس موضوع تلك الأداة المفيدة والكفؤة للتحضير لمناقشات الجمعية العامة بشأن المحيطات وقانون البحار للإسهام في التقييم، في سياق مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، للتقدم المحرز حتى تاريخه والثغرات المتبقية في تنفيذ نتائج مؤتمرات القمة الهامة بشأن التنمية المستدامة وفي معالجة التحديات الجديدة والناشئة.

يأتي ذلك في الوقت المناسب، بصفة خاصة، في ضوء مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ٢٠١٢، المزمع عقده بريو دي جانيرو (ريو+٢٠) والذي ينبغي أن يكون فرصة للتأكيد على دور المحيطات والبحار في سياق التنمية المستدامة وكذلك على أهميتها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. وقد تناول الاتحاد الأوروبي بشكل مفصّل، في مذكرته التي تقدم بها إلى إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة كمساهمة في ما يعرف بالمسودة الأولى للوثيقة الختامية لمؤتمر ريو+٢٠، أهمية الدور الأساسي للمحيطات ومصائد الأسماك المستدامة في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر. وعلاوة على ذلك، يتطلع الاتحاد الأوروبي إلى اجتماع ٢٠١٢ لعملية الأمم المتحدة الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، الذي سيتم التركيز فيه على المناقشات بشأن الطاقة البحرية المتجددة.

إن الاتحاد الأوروبي يضع في الاعتبار العمل الذي تقوم به لجنة حدود الجرف القاري والظروف التي تعمل في ظلها، ويرحب على النحو الواجب بقرارات الاجتماع الخامس والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية بشأن تلك المسألة.

ومن الأهمية بمكان أيضا الإشارة إلى أن العام القادم سيشهد الاحتفال بالذكرى الثلاثين لفتح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وإلى أن مشروع القرار المعروض علينا بشأن المحيطات وقانون البحار يتضمن قرارات ذات صلة في هذا الصدد.

ويود الاتحاد الأوروبي الإعراب عن تقديره للتعاون الممتاز الذي أدى إلى إعداد مشروع القرار المتعلق باستدامة مصائد الأسماك، المعروض علينا الآن بغية اعتماده. وفي هذا العام، يتعلق جزء هام من مشروع القرار بالاستعراض الهام

للقرارين ٦١/١٠٥ و ٦٤/٧٢ في ما يتعلق بتأثير الصيد في قاع البحار على النُظُم الإيكولوجية البحرية الهشة والاستدامة الطويلة الأجل للأرصدة السمكية في قاع البحار، على النحو المذكور في الفقرة ٩١ من مشروع القرار.

ويرى الاتحاد الأوروبي أن استعراض تلك التدابير كان ممارسة مفيدة للغاية أوضحت استمرار الحاجة إلى تحقيق مزيد من التقدم نحو بلوغ الأهداف المتوخاة. كما نعتقد أن الأحكام الجديدة ستعين الدول والمنظمات والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك على كفالة مستوى أعلى من الحماية لتلك النظم الإيكولوجية الثمينة وما يرتبط بها من أصناف سمكية.

ويلتزم الاتحاد الأوروبي التزاما كاملا بالوفاء بالتزاماته وسينظر فيما يلزم القيام به من تعديلات للقانون الذي اعتمده عام ٢٠٠٨ بغية مواءمته مع التدابير المتفق عليها. كما سيعمل الاتحاد الأوروبي، بالتعاون مع شركائه في المنظمات والترتيبات الإقليمية المعنية بإدارة مصائد الأسماك، على اعتماد أي تدابير أخرى لازمة.

بالإضافة إلى ذلك، يدرك الاتحاد الأوروبي أن ثمة حاجة إلى إجراء المزيد من البحث العلمي البحري بهدف تحسين معرفتنا بتلك النظم الإيكولوجية، بما في ذلك مواقعها، والأرصدة السمكية المرتبطة بها في أعماق البحار وكذلك بالمصائد وتأثيرها. ويود الاتحاد الأوروبي أن يغتنم هذه الفرصة ليدعو الدول الأخرى كافة إلى مواصلة جهودها في ذلك الصدد، بما في ذلك الدراسات الاستقصائية العلمية ورسم الخرائط لقاع البحار لضمان اتخاذ أفضل التدابير الممكنة لحماية تلك النظم الإيكولوجية والأرصدة السمكية المرتبطة بها. وفضلا عن ذلك، فإنه يناشد دول العلم كافة، وبخاصة تلك التي لا توجد في منطقتها منظمات أو ترتيبات إقليمية معنية بإدارة مصائد الأسماك، أن تدرس جميع المعلومات العلمية المتوفرة وأن تعتمد لوائح للسفن التي ترفع علمها.

وعلاوة على ذلك، يدرك الاتحاد الأوروبي أهمية الإرشادات الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة عن طريق برنامجها لمصائد الأسماك في أعماق البحار. وبالتالي، فإن الاتحاد الأوروبي سيواصل بنشاط دعم جهود منظمة الأغذية والزراعة.

ويرحب الاتحاد الأوروبي، بوصفه منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي تضم عددا كبير من الدول الساحلية، باعتماد الدول الساحلية تدابير للحفظ تهدف إلى حماية النظم الإيكولوجية الهشة من تأثير الصيد في قاع البحار، كما يرحب بجهودها الرامية إلى كفالة الامتثال لتلك التدابير. وفي ذلك الصدد، يود الاتحاد الأوروبي التأكيد على أن اعتماد تدابير كتلك لا ينبغي أن يخالف ما هو منصوص عليه في الجزء السادس من الاتفاقية فيما يتعلق بالحقوق والواجبات.

ويرحب الاتحاد الأوروبي بالتأييد القوي من قِبَل المجتمع الدولي لاستمرار العمل داخل منظمة الأغذية والزراعة بشأن المشاورة التقنية المتعلقة بأداء دول العَلَم. ولا يزال الاتحاد الأوروبي يدعو إلى ضرورة اعتماد معايير لأداء دول العَلَم، ولتقييم أداء تلك الدول واتخاذ ما يلزم من إجراءات بموجب القانون الدولي للتشجيع على الامتثال، ومساعدة البلدان النامية على تحسين ادائها كدول عَلَم.

ويود الاتحاد الأوروبي التشديد مجددا على أهمية اتفاق منظمة الأغذية والزراعة المتعلق بالتدابير التي تتخذها دولة الميناء لمنع الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، وردعه والقضاء عليه. إن الاتحاد الأوروبي، الذي وقّع بالفعل على الاتفاق في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، وصدّق عليه في تموز/يوليه ٢٠١١، يؤيد تماما تشجيع الدول على النظر في التوقيع والتصديق عليه أو قبوله أو إقراره أو

الانضمام إليه بحيث يدخل حيز النفاذ في وقت مبكر. ومع ذلك، كان الاتحاد الأوروبي يتمنى لو أن مشروع قرار هذا العام قد تضمن مناشدة الدول الأعضاء النظر في إمكانية تطبيقه بصورة مؤقتة وفق ما هو منصوص عليه في المادة ٢١ من الاتفاق.

وعلاوة على ذلك، يعرب الاتحاد الأوروبي عن إيمانه الراسخ بدور المنظمات والتدابير الإقليمية في الإدارة المستدامة للموارد السمكية، ويثمّن عاليا تقييمات الأداء التي قامت بها بعض تلك الهيئات. ولذلك فإن الاتحاد الأوروبي مغتبط لأن مشروع قرار هذا العام يشجع على استمرار المنظمات والتدابير الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك في تلك الممارسات وقيامها بتلك التقييمات بانتظام.

وأخيرا، فإن الاتحاد الأوروبي يود أن يؤكد مرة أخرى شواغله بشأن الطلب المتزايد على منتجات مصائد الأسماك من الأنواع البحرية التي تحتل مرتبة دنيا في السلسلة الغذائية. ذلك أن تلك الأنواع تشكل مصدرا حيويا للغذاء بالنسبة للأنواع المفترسة الأعلى رتبة، والأهم من ذلك، أنها تشكل المصدر الرئيسي للبروتين السمكي بالنسبة لجزء كبير من سكان العالم وبخاصة في البلدان النامية. وبالتالي، فإننا نشجع المجتمع الدولي على إيلاء اهتمام أكبر لتحسين المعرفة بتلك الأنواع والمصائد المتصلة بها لكفالة إدارتها على نحو مستدام.

ونأمل أن تكون الصيغة الجديدة لمشروع القرار المتعلق باستدامة مصائد الأسماك، والتي تلقى دعم المجتمع الدولي، سببا في زيادة كفاءة وفعالية الجمعية العامة عند إعداد مشاريع القرارات مستقبلا.

وفي الختام، يود الاتحاد الأوروبي أن يعرب عن امتنانه للأمانة العامة ولشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على ما قاما به من عمل خلال هذا العام، وبخاصة إعداد التقارير السنوية للأمين العام حول المحيطات وقانون البحار (A/66/70 و A/66/70/Add.1 و A/66/70/Add.2)، التي تشكل حصرا قيما لآخر المستجدات. كما نود أن نشكر منسقي مشروعي القرارين لجهودهما الدؤوبة من أجل التوصل إلى توافق الآراء.

السيدة فلوريس (هندوراس) (تكلمت بالإسبانية): يرحب وفدي بتقارير الأمين العام (A/66/70 و A/66/70/Add.1 و A/66/70/Add.2) التي تتضمن معلومات هامة بشأن الأوجه الاجتماعية الاقتصادية والبيئية والقانونية لحفظ المحيطات والتنوع البيولوجي البحري، وحمايتهما واستدامتهما في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية.

إن بلدي الواقع بين محيطين والذي يملك سواحل مشتركة بين مياه خليج فونسيكا في المحيط الهادئ والحيز البحري الإقليمي الممتد في منطقة البحر الكاريبي، ملتزم بجدول الأعمال الدولي في مجال قانون البحار. كانت هندوراس إحدى بلدان أمريكا اللاتينية التي لم تكتف بالمشاركة في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار فحسب، بل واضطلعت فيه بدور نشط وريادي في مفاوضات الاتفاقية والعمل التحضيري لها.

وتُوِّجَت المداولات التي بدأت عام ١٩٧٣ باعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التي وقع عليها ١١٩ بلدا في مونتيغو باي في جمايكا في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢. وبلدنا قد صدق على الاتفاقية واعترف بها باعتبارها الإطار القانوني الدولي الوحيد لتنظيم كل الأنشطة في محيطات وبحار العالم. ولهذا الغرض، لدينا اليوم إطار مؤسسي يضم السلطة الدولية لقاع البحار، ومقرها في كينغستون، والمحكمة الدولية لقانون البحار، ومقرها في هامبورغ، ألمانيا.

وغالبية بلدان المجتمع الدولي تتشاطر الاقتناع القانوني بأن للدول الساحلية حقوقها السيادية على الموارد الطبيعية الموجودة داخل مناطق اقتصادية خالصة تمتد لمسافة ٢٠٠ ميل من الخط الساحلي. وينتج عن ذلك فوائد عدة عندما يتعلق الأمر بإعاشة سكاننا وتسريع وتيرة التنمية حتى يتسنى للدول المتخلفة النمو، مثلنا، أن تحقق الأهداف المنشودة من الأهداف الإنمائية للألفية في نهاية المطاف.

ونود أن نؤكد على الأهمية التي نعقدها على إعلان الألفية التاريخي (القرار ٥٥/٢)، الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات هنا في الأمم المتحدة، والذي سنضطلع من خلاله، وفي مواجهة تحدي المسؤولية الجماعية، بسد فجوة عدم المساواة التي تفصل البلدان الأكثر فقراً عن البلدان الأوفر حظاً، والتي تشبه هوة عميقة من إنكار الكرامة الإنسانية.

غير أن استغلال أي موارد يجب أن يتم بشكل رشيد، وبطريقة محسوبة وذكية تستهدف حفظ الموارد المحدودة التي نملكها مع حماية الموارد والخيرات التي لا تعوض التي وهبتها لنا أمنا الطبيعة، على نحو يحفظ التوازن الذي تعتمد عليه الحياة على الكوكب ويتلافى تدهور الموارد القيمة التي تكفل استمرار الحياة. وإن تسابق البعض الذي لا ينتهي لتلبية احتياجاتهم الخاصة دون أي اعتبار لاحتياجات الآخرين والإهدار المفرط والنهم من جانب دول كثيرة في التهام الموارد المحدودة بلا ضمير لا يعرض الحياة للخطر فحسب، بل ويهدد أمننا وبقاءنا ذاته أيضاً.

والأمين العام يعترف في تقريره بأثر تغير المناخ على محيطات العالم وأثر الاحترار العالمي على النظم الإيكولوجية وعلى ذات هيكل البحار والمحيطات وتكوينها كأماكن للحياة البحرية ذات أهمية أساسية لاستدامة الحياة البشرية. ولذلك، فإن هذا الضرر يخرج عن نطاق السيادة لفرادى الدول، كما أنه يتجاوز الحدود الوطنية. فهو يضر، ويؤثر على، أصول بلدان أخرى والحقوق الأصيلة لشعوب أخرى وحياة ورفاه أمم أخرى. إنه خطر على المجتمع العالمي ويهدد الأمن الدولي.

كل ذلك يقتضي دراسة متعمقة لحجم البرامج الإنمائية الوطنية وحدودها. وفي الوقت نفسه، ونتيجة للضرر البيئي والضرر الذي يصيب النظم الإيكولوجية للكوكب بسبب الإهمال والإفراط، يتطلب الأمر تنظيماً والتزاماً وضمانات للأمن الدولي لحماية المصالح المشتركة تحت إشراف الأمم المتحدة.

وفي هذا السياق، فإن هندوراس، البلد الصغير، تود أن تقدم شهادة متواضعة على التزامها إزاء العالم واحترامها للحقوق العالمية. لقد أنشأنا مجموعة من المناطق البحرية المحمية تربو مساحتها على ١ ١٢٦ كيلومتر مربع لحماية شعابنا المرجانية في البحر الكاريبي. ومؤخراً، تجلى ذلك الالتزام بحماية التنوع البيولوجي البحري في حلقة دراسية عقدت بشأن السياحة المستدامة، حيث أعلنا خلالها أن بحارنا الإقليمية محمية لحفظ أنواع سمك القرش، لتصبح بذلك أول منطقة وطنية من نوعها لحماية الأحياء المائية في الأمريكتين.

وتود هندوراس أن تهنئ حكومة موناكو ووفدها على عقد حلقة دراسية هامة ضمت كبار المتخصصين في مكافحة تحمض المحيطات، وهو موضوع مهم في جدول الأعمال الدولي لحفظ الأنواع البحرية وحماية المحيطات. ومن المناسب أيضاً أن ننوه هنا إلى التقدم المحرز في مفاوضات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالتنمية المستدامة، حيث تجلت الأهمية التي تمثلها المحيطات في تنمية البلدان، إلى جانب إبراز أهمية حفظ الموارد البحرية وحماية التنوع البيولوجي والالتزام بالعمل صوب حفظ المحيطات.

ونود أيضاً أن نشدد على أهمية نقل التكنولوجيا في عملية تزويد أقل البلدان تقدماً بالتكنولوجيا لتطوير صيد السمك الحرفي على نطاق ضيق والنهوض بفرص عمل النساء والشعوب الأصلية في البلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة.

أخيراً، ينضم وفدي إلى المقدمين ويؤيد بالكامل مشروعي القرارين المعروضين على الجمعية والمتعلقين بالمحيطات وقانون البحار (A/66/L.21) وصيد السمك المستدام (A/66/L.22)، وخصوصاً فيما يتعلق بإدارة وحماية الأرصدة السمكية المتداخلة والكثيرة الارتحال. ونود أن نشكر وفدي البرازيل والولايات المتحدة الأمريكية على جهود التنسيق التي قاما بها.

ويرى وفدي أن الوثيقتين تجسدان الأهمية التي توليها الجمعية لحفظ المحيطات والموارد البحرية لخير البشرية. ولدينا التزام راسخ بمواصلة العمل للنهوض بالمحيطات وحمايتها – وهو أمر أساسي لبقاء الجنس البشري – حتى لا يترك وليس أمامه سوى أرض الصحراء الحارقة الخالية من أريج الزهور اليانعة التي نورثها لأبنائنا وأحفادنا.

السيد بوي تي غيانغ (فييت نام) (تكلم بالإنكليزية): في ضوء التطورات الإيجابية والسلبية التي سجلت حتى اليوم في كل مجالات الحياة على الكوكب، لا يسعنا أن نبرز بدرجة كافية الدور البالغ الأهمية للمحيطات والبحار والجزر والمناطق الساحلية في إدامة الرخاء الاقتصادي والأمن الغذائي العالمي ورفاه الكثير من الاقتصادات الوطنية، لا سيما في البلدان النامية، وفي تقدم الحضارة الإنسانية.

وفي هذا السياق، يعرب وفدي عن دعمه الكامل لإشراف الجمعية العامة المستمر على التطورات المتعلقة بقانون البحار وشؤون المحيطات من خلال استعراضها السنوي في إطار بند جدول الأعمال الموحد، المعنون ”المحيطات وقانون البحار“. ونشكر الأمين العام على التقرير الشامل الوارد في الوثيقة A/66/70 وإضافتها، الذي يوفر معلومات ممتازة لمناقشة متعمقة للموضوع.

ووفدي يغتنم هذه الفرصة لكي يسجل تقديره للعمل المنجز في العام المنصرم من خلال الآليات التي أنشأتها الجمعية العامة بهذا الشأن. ونشجع الجمعية على النظر في، ومن ثم التصديق على، التوصيات المتخذة في إطار عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة العضوية المعنية بالمحيطات وقانون البحار في اجتماعها الثاني عشر، والفريق العامل المفتوح العضوية المخصص في اجتماعه الرابع لدراسة المسائل المتعلقة بحفظ التنوع البيولوجي البحري خارج مناطق الولاية القضائية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام، والاجتماع الثاني للفريق العامل المخصص الجامع المعني بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية – الاقتصادية، وكلها عقدت في نيويورك في حزيران/يونيه الماضي.

ونرحب أيضاً بالإنجازات التي حققتها هيئات اتفاقية ١٩٨٢، أي جمعية السلطة الدولية لقاع البحار، والمحكمة الدولية لقانون البحار واللجنة المعنية بحدود الجرف القاري.

إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، التي نحتفل في العام القادم بالذكرى السنوية الثلاثين لاعتمادها، تمثل إنجازاً بارزاً للمجتمع الدولي في العمل بشأن قانون المحيطات والبحار. واعتماد هذه الاتفاقية في عام ١٩٨٢، بعد تسع سنوات من المفاوضات المكثفة برعاية الأمم المتحدة، ودخولها حيز النفاذ في عام ١٩٩٤ وانضمام ١٦٢ دولة إليها حتى الآن، كل ذلك يبرهن على أن هذا الدستور الحديث للمحيطات، وإن لم يلب مصالح كل دولة وأهدافها

بالكامل، قد اجتاز اختبار الزمن وغدا أساساً للعمل والتعاون على الصعد الوطنية والإقليمية والعالمية في القطاع البحري.

تشكل الاتفاقية بالتأكيد، من نواح عديدة، إسهاماً إيجابياً كبيراً في تعزيز السلم والأمن الدوليين. وتحدد الاتفاقية إطارا قانونيا معترفا به عالميا للدول الساحلية لإنشاء وممارسة الحقوق والواجبات في المناطق البحرية الخاضعة لولايتها الوطنية. وهي تشجع مبدأ التسوية السلمية للمنازعات وتؤيد بوضوح جميع الوسائل السلمية الواردة بوضوح في الفقرة ١ من المادة ٣٣ من ميثاق الأمم المتحدة. وتنص الاتفاقية على نظام إلزامي تعمل على تطبيقه الدول الأطراف لتسوية أي منازعات بينها فيما يتعلق بتفسير أو تطبيق الاتفاقية.

وترتبط أحكام الاتفاقية بشكل وثيق وتشكل مجموعة متكاملة، الأمر الذي يستبعد احتمال مراعاة دولة طرف فيها لما تستحسنه من أحكام وتجاهل تلك الأحكام التي لا تستحسنها. وينبغي للدول الأطراف عند ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية أن تكون على استعداد لتحمل التزاماتها ذات الصلة.

وتود فييت نام التشديد على الرأي المشترك القائل بأن استخدام وتنمية المحيطات والبحار على نحو مستدام أمر، مع الحفاظ على الاستقرار والسلام والنظام في البحر باعتباره جزءا لا يتجزأ من ذلك. ويسر فييت نام أن تلاحظ، بوصفها دولة ساحلية لها ساحل طويل على بحر الصين الجنوبي ويعرف لدى الشعب الفييتنامي باسم البحر الشرقي، استمرار تطوير التعاون الإقليمي والدولي، بما في ذلك في مجال استخدام وإدارة البحار. وفي ذلك الصدد، يكمن عامل رئيسي في احترام النظام القانوني الذي أرسته اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، ومعظم الدول المطلة بالبحر الشرقي أطرافاً فيها.

وفي ما يتعلق بالبحر الشرقي، هناك منازعات بشأن السيادة الإقليمية والحدود البحرية تصعب معالجتها، وما لم تحسن إدارتها وتسويتها، فإن من شأنها أن تؤثر سلبا على السلام والأمن والاستقرار وأن تعوق الاستخدامات المشروعة للبحار والموارد الكامنة فيها بغرض تلبية الاحتياجات الإنمائية للدول الساحلية، وغيرها من الجهود التعاونية الرامية إلى تحقيق التنمية المستدامة للبحر. ونظراً لإدراكها التام لتلك الحقيقة، فقد عملت فييت نام بلا كلل من أجل التوصل إلى حلول سلمية للمنازعات القائمة وفقا للقانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وعلى أن تكون مقبولة لجميع الأطراف المعنية. وقد تمكنا عبر المفاوضات السلمية، من إبرام اتفاقات ناجحة بشأن ترسيم الحدود البحرية في خليج باك بو مع الصين، وفي الجرف القاري المتداخل مع إندونيسيا، وكذلك في مجال التنمية المشتركة للجرف القاري المتداخل مع ماليزيا وتايلند، وفي انتظار تعيين الحدود بشكل نهائي.

ونثني في ذلك الصدد، على اعتماد المبادئ التوجيهية لتنفيذ الإعلان المتعلق بسلوك الأطراف في منطقة بحر الصين الجنوبي لعام ٢٠٠٢ والالتزامات المعلنة بشأن العمل معا من أجل الانتهاء في وقت مبكر من وضع مدونة لقواعد السلوك في شهر تموز/يوليه. وسوف نواصل المشاركة في الجهود المشتركة مع الأطراف المعنية، وخصوصاً البلدان المجاورة لنا بهدف تهيئة بيئة مواتية للتعاون والسلام والتنمية، ولكفالة الحقوق والمصالح المشروعة لجميع دول البحر الشرقي.

السيد سالم (مصر) (تكلم بالإنكليزية): بدايةً، يود وفد مصر أن يعرب عن تقديره للأمين العام وشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار لإعدادهما التقارير المتعلقة بحالة المحيطات والبحار (A/66/70، A/66/70/Add.1 و A/66/70/Add.2، A/66/186، A/66/189)، ومصائد الأسماك (A/66/307). وتعرب مصر أيضاً عن تقديرها

لمنسقي مشروعي القرارين المتعلقين بالمحيطات وقانون البحار (A/66/L.21) واستدامة مصائد الأسماك (A/66/L.22) لما بذلوه من جهود من أجل التوصل إلى اتفاق بشأن مشروعي القرارين.

وعلى الرغم من الجهود المكثفة التي بذلتها الأمم المتحدة لمعالجة المسائل التي تثيرها حالة المحيطات والبحار، فلا تزال هناك تحديات كبيرة تهدد التنمية المستدامة للمحيطات ومواردها، مع استمرار التأثير السلبي للأنشطة البشرية على سلامة النظم الإيكولوجية البحرية الهشة، مثل المرجانيات ومصائد الأسماك المهددة بالاستغلال المفرط والصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، إضافةً إلى ممارسات الصيد المدمرة.

وعلاوة على ذلك، فإن التلوث البحري لا يزال يمثل أحد الشواغل الرئيسية. ويشير تزايد عدد حوادث الحفر في البحر والتسريبات إلى أن البيئة البحرية معرضة بشدة للتلوث الناجم عن حوادث مرتبطة بالأنشطة التي تجرى في البحر. وفي السياق ذاته، تؤكد مصر أيضا على ضرورة تعزيز الجهود والبرامج الرامية إلى التصدي للتهديدات الناشئة عن زيادة درجة حرارة سطح البحر، وارتفاع مستوى البحر بسبب تغير المناخ، وتحمّض المحيطات، والتي تشكل تهديدا إضافياً للحياة البحرية وللمجتمعات الجزرية والساحلية والاقتصادات الوطنية. وتكمن في صميم تلك الجهود ضرورة بناء قدرة الدول على التقيد بالصكوك الدولية ذات الصلة وتنفيذها وإنفاذها، وخصوصاً عبر توجيه أموال إضافية تهدف إلى دعم الجهود الرامية إلى التخفيف من الآثار الضارة لتغير المناخ والتكيّف معها.

وعلاوة على ذلك، فإننا نؤكد على أهمية الجهود المبذولة على الصعيد الدولي لتعزيز وتطوير حقل البحوث العلمية البحرية، لا سيما في سياق السلطة الدولية لقاع البحار، ودراسة آثار أنشطة التعدين على البيئة البحرية لقاع البحر. وفضلا عن ذلك، ينبغي تحقيق مزيد من التقدم فيما يتعلق بحل المنازعات المتعلقة بتعيين الحدود البحرية، وخصوصاً تلك المنازعات التي من شأنها أن تكون مصدرا للتوتر والصراع.

وتوفر اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار أساسا سليماً لمثل هذه الحالات، بما في ذلك عبر آليات لتسوية المنازعات والتزام الطرفين بالسعي، في حالة تعيين حدود المناطق الاقتصادية الخالصة والجرف القاري، إلى التوصل إلى ترتيبات مؤقتة ذات طابع عملي. وينبغي أن تسعى الدول الأعضاء إلى الاستفادة إلى أقصى حد ممكن من إمكانات الهيئات القضائية الدولية، مثل المحكمة الدولية لقانون البحار ومحكمة العدل الدولية.

وإذ ننتقل إلى سلامة وأمن الملاحة البحرية، تعرب مصر عن قلقها بشأن التهديد الذي يمثله استمرار الآثار السلبية لحوادث القرصنة والسطو المسلح على السفن قبالة سواحل الصومال على حياة البحارة وسلامة النقل البحري الدولي، وما تسببه تلك الأعمال من أضرار اقتصادية بالغة بسبب ارتفاع تكاليف النقل، بما في ذلك تكاليف التأمين. لقد أسهمت أعمال القرصنة والسطو المسلح قبالة سواحل الصومال في جذب المزيد من اهتمام المجتمع الدولي بالحالة في الصومال. ومع ذلك، فقد تعاملت الجهود الدولية حتى الآن مع جزء واحد فقط من المشكلة، وهو التركيز فقط على مكافحة أعمال القرصنة في البحر، بدلا من توجيه مزيد من الاهتمام للأسباب الكامنة والأساسية للمشكلة في البر.

وقد حذرت مصر من هذا النهج الجزئي في معالجة المشكلة وأكدت دوما – وخاصةً من خلال مشاركتها في فريق الاتصال المعني بالقرصنة قبالة ساحل الصومال، وفي مجلس إدارة الصندوق الاستئماني التابع له، وكذلك من

خلال رئاستها للفريق العامل الرابع المنبثق عنه – على أهمية اعتماد المجتمع الدولي لنهج شامل يراعي الأسباب الجوهرية للمشكلة ويعالج أبعادها السياسية والأمنية والاقتصادية والإنسانية، وخصوصاً غياب سلطة الدولة والسلام والاستقرار والتنمية لعقدين من الزمان.

وفضلاً عن ذلك، نعرب عن قلقنا من ازدياد حوادث القرصنة والسطو المسلح على السفن في خليج غينيا في غرب أفريقيا، ومن الآثار السلبية الناجمة عن تلك الحوادث على التجارة البحرية الأفريقية. وندعو المجتمع الدولي إلى إيلاء الاهتمام الواجب لهذه المسألة.

وفيما يتعلق بالمصائد المستدامة، فإن مصر تؤكد على ضرورة بذل المزيد من الجهود لحماية الأنواع السمكية المهددة بالانقراض، ومكافحة الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم، والامتناع عن ممارسات الصيد المدمرة. وفي ذلك الصدد، فقد تابعنا التدابير التي اتخذتها المنظمات الإقليمية لإدارة المصائد بهدف حماية النظم الإيكولوجية في قاع البحار وفقا للقرار ١٠٥/٦١.

ومع ذلك، نلاحظ عدم كفاية هذه التدابير لضمان الاستخدام المستدام للموارد البحرية وموائلها، بما في ذلك النظم الإيكولوجية الهشة. ونتطلع إلى تعزيز التعاون بين الدول ومنظمة الأغذية والزراعة والمنظمات الإقليمية لإدارة المصائد وصولاً إلى نظام فعال لإدارة الصيد في قاع البحر، على نحو يكفل المحافظة على النظم الإيكولوجية البحرية.

وعلاوة على ذلك، تعيد مصر تأكيدها على أنه ينبغي للدول الأطراف في اتفاق عام ١٩٩٥ بشأن الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال (القرار ٢٤/٥٠) أن تراجع أحكامه وأن تأخذ في الاعتبار التحفظات التي سجلتها الدول غير الأطراف، لا سيما البلدان النامية، بما فيها التحفظات المتعلقة بالصعود إلى متن سفن الصيد وتفتيشها، حتى يمكن لتلك الدول أن تصبح أطرافا فيه وحتى يتعزز التعاون في حماية مصايد الأسماك المستدامة والعمل على تنميتها.

عام ٢٠١٢ سيصادف الذكرى السنوية الثلاثين لافتتاح باب التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وعندما نقيّم وضع تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك التحديات التي ينطوي عليها، نجد أن مساهمتها الغلابة في قضية تعزيز السلم والأمن الدوليين والتعاون الدولي والتنمية المستدامة للمحيطات والبحار كانت رائعة. وعام ٢٠١٢ سيكون أيضا عاما مهما جدا لسبب آخر: انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في ريو دي جانيرو. إن التنمية المستدامة لمحيطاتنا يجب أن تكمن في صميم مداولات المؤتمر.

أخيرا، إن حماية المحيطات من آثار تغير المناخ، وتعزيز النظم الإيكولوجية الأساسية، وتوفير سبل مستدامة لكسب الرزق، وتوفير وسائط نقل مأمونة، كلها أمور تتسم بأهمية أساسية لرخاء البشرية على الأمد الطويل. وتؤكد مصر تعاونها التام مع المجتمع الدولي في بذل كل الجهود الضرورية لتحقيق تلك الأهداف والارتقاء برفاه البشرية.

السيد وانغ مين (الصين) (تكلم بالصينية): المسائل المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار ما فتئت تحظى باهتمام متزايد من المجتمع الدولي، بينما شهد تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (اتفاقية قانون البحار) تقدما مطردا. وقد ظل التعاون والتفاعل الدولي بشأن المسائل المتعلقة بالمحيطات والبحار ينمو باطراد. وفي العام المقبل، عندما نحتفل بالذكرى السنوية الثلاثين لاتفاقية قانون البحار، ستنضم الصين إلى البلدان الأخرى في السعي إلى نشر الوئام في المحيطات والنهوض بالسلام والأمن والانفتاح فيما يتصل بالمحيطات، استنادا إلى القانون الدولي، بما فيه اتفاقية قانون البحار. وسنعمل أيضا على تحقيق التوازن بين الاستكشاف

للأغراض العلمية وحماية المحيطات من ناحية والتنمية المتشاطرة بين جميع أعضاء المجتمع الدولي استنادا إلى مبدأ تحقيق النتائج المربحة للجميع.

واسترشادا من الوفد الصيني بمفهوم نظام بحري قوامه التآلف، فقد شارك بهمة في المشاورات التي دارت حول مشروعي القرارين المعنيين بقانون البحار ومصايد السمك المستدامة (A/66/L.21 و A/66/L.22) أثناء الدورة الحالية للجمعية العامة. وفي هذا الصدد أود أن أعرب عن خالص امتناننا للسفير إنريكي فالي، سفير البرازيل، والسيدة هولي كيلر، من الولايات المتحدة الأمريكية، على المساهمة التي قدماها بصفة المنسق لمشروعي القرارين هذين.

وأود أن أنتهز هذه الفرصة لأعرض بالتفصيل موقف وفدي ووجهات نظره بشأن المسائل المتصلة بهذا الموضوع. أولا، فيما يتعلق بعمل اللجنة المعنية بحدود الجرف القاري، تولي الحكومة الصينية أهمية كبرى لعمل اللجنة وتثني على يقظة أعضائها والنتائج التي حققوها. وإننا نساند اللجنة في جهودها الرامية إلى الوفاء بمسؤولياتها مع الامتثال الصارم للاتفاقية والتقيد الدقيق بالنظام الداخلي للجنة. ويحدونا الأمل أن يؤدي تعريف الحدود الخارجية للجرف القاري إلى التوازن بين الحقوق والمصالح المشروعة للدول الساحلية وحقوق ومصالح المجتمع الدولي بأسره. ولكن رغم عبء العمل الثقيل للجنة، ما زال كثير من أعضائها من البلدان النامية يفتقرون إلى تغطية التأمين الصحي أثناء فترة عملهم في نيويورك. وإننا ندعو جميع المعنيين إلى أن يعملوا من أجل إيجاد حل ملائم لتلك المشاكل وتيسير عمل اللجنة.

ثانيا، يهنئ الوفد الصيني السلطة الدولية لقاع البحار على منجزاتها أثناء السنة المنصرمة، وبخاصة موافقة مجلس السلطة على أربعة طلبات لاستكشاف الموارد في قاع البحار، مدللة بذلك على الأهمية الحيوية المتزايدة للأنشطة الدولية في قاع البحار. وتتطلع الصين إلى الإكمال المبكر لصياغة ترتيبات التنقيب والاستكشاف للقشور الغنية بالكوبالت، التي ينبغي أن تراعي شواغل جميع الأطراف بطريقة متوازنة. وينبغي لخطة الإدارة البيئية لمنطقة كلاريون – كليبرتون أن تهتدي بالاتفاقية، وأن ترتكز على الدليل العلمي التام، وأن تحافظ على التوازن الملائم بين حماية بيئة قاع البحار واستكشاف واستغلال موارد قاع البحار.

ثالثا، فيما يتصل بالمحكمة الدولية لقانون البحار، يلاحظ وفدي أن المحكمة قد بدأت المداولات بشأن أول قضية لتعيين الحدود البحرية. وبالإضافة إلى ذلك، أصدرت غرفة منازعات قاع البحار رأيا استشاريا بشأن مسؤوليات وواجبات الدول المزكية للأشخاص والكيانات فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة. وبتلك الإجراءات تكون المحكمة، بصفتها الهيئة القضائية المنشأة بموجب الاتفاقية للتعامل مع المنازعات الناشئة عن تفسير وتطبيق الاتفاقية، قد دخلت مرحلة جديدة يمكنها فيها أن تفي بالمسؤوليات الشاملة التي أناطتها بها الاتفاقية. وإن الحكومة الصينية تثمن وتدعم الدور الهام للمحكمة في التسوية السلمية للمنازعات البحرية وصون النظام البحري الدولي.

رابعا، يولي المجتمع الدولي أهمية كبرى لحفظ التنوع الأحيائي البحري واستخدامه المستدام في المناطق الواقعة خارج الولاية الوطنية. وقد تقدم الفريق العامل غير الرسمي المخصص المفتوح العضوية التابع للجمعية والمعني بتلك المسائل بتوصيات محددة بشأن عمله بصددها. ويؤيد الوفد الصيني اعتماد الجمعية لتلك التوصيات. وفي الوقت ذاته، نود أن نشدد على أنه لما كانت أعالي البحار وقاع البحار الدولية تنطوي على مصالح للمجتمع الدولي بأسره، ولما كان التناول الملائم لمسألة التنوع الأحيائي البحري في تلك المناطق مهما جدا للحفاظ على نظام بحري دولي منصف ومعقول، فإن الأعمال ذات الصلة يجب أن تمضي قدما بصورة تدريجية وأن

تضع في الاعتبار التام الاحتياجات المشروعة للدول، وبخاصة البلدان النامية، في استخدام الموارد البيولوجية البحرية.

خامسا، فيما يتعلق بالعملية المنتظمة للإبلاغ عن حالة البيئة البحرية وتقييمها على الصعيد العالمي، يعرب الوفد الصيني عن سروره من أن إطار العمل المؤسسي للعملية يكاد يكتمل وأن الأعمال ذات الصلة تجري على قدم وساق. ويؤمن وفدي بأن العملية إذا أريد لها أن تحقق نجاحا سلسا وأن تؤدي دورها الواجب، فمن الحتمي صياغة إطار تفصيلي ملائم للتقييم المتكامل لحالة البيئة البحرية على الصعيد العالمي. وقد أبدت الصين استعدادها لاستضافة ندوة في أواخر شهر شباط/فبراير من العام القادم تعنى بالمنطقة البحرية لشرق وجنوب شرقي آسيا. ويحدونا الأمل أن تساهم الندوة في تقييم الحالة البيئية للمنطقة وفي بناء القدرة لدى البلدان الواقعة فيها.

وبشأن مصايد السمك المستدامة، دأبت الصين، بصفتها دولة تتحلى بالمسؤولية في صيد السمك، على الاضطلاع بدور حثيث في عمل شتى منظمات مصايد الأسماك الدولية، وواصلت التزامها بتحسين حفظ وإدارة الموارد السمكية. وتعلن الحكومة الصينية استعدادها لمواصلة العمل مع البلدان المعنية في المسعى المشترك للنهوض في تطوير وتحسين نظم مصائد السمك الدولية؛ وإخضاع أنشطتها في صيد السمك لترتيبات عقلانية لتحقيق الاستخدام المستدام للموارد البيولوجية البحرية؛ والحفاظ على التوازن الإيكولوجي البحري؛ وكفالة أن تتقاسم جميع البلدان منافع صيد السمك.

المحيطات أساس مهم للتنمية البشرية والتقدم الإنساني. وبغية جعلها مصدرا دائما للمنافع للبشرية كلها، فإن أعضاء المجتمع الدولي ينبغي أن يعملوا أكثر على تعزيز تعاونهم وتضامنهم، وأن يتصدوا بصورة جماعية للتحديات في هذا المجال، وأن يتشاطروا الفرص والثروات التي تتيحها المحيطات وأن يعملوا معا في السعي إلى تحقيق التنمية المستدامة للمحيطات. والصين مستعدة للعمل مع البلدان الأخرى لرؤية المحيطات التي يعمها الوئام هدفا محققا.

السيد كاباكتولان (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية): ترحّب الفلبين بالأهمية التي لا تزال الجمعية العامة توليها لمسألة المحيطات وقانون البحار، وتشعر بتشجيع كبير إزاء ذلك. وقبل أن أبدأ، أود أن أرحب بحضور القاضي شونجي ياناي، رئيس المحكمة الدولية لقانون البحار. وأريد أيضا أن أنوّه بالسيد نيي ألوتي أودونتون، الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار.

نحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن المحيطات وقانون البحار، كما ورد في الوثائق A/66/70 و A/66/70/Add.1 و Add.2. فهذه الوثائق تستعرض بطريقة مقتضبة مختلف الجهود والتطورات الأخيرة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار. ومشروعا القرارين في هذه الدورة، A/66/L.21 بشأن المحيطات وقانون البحار، و A/66/L.22 بشأن استدامة مصائد الأسماك، هما دليلان على استمرار اهتمام الدول الأعضاء بالمحيطات ومواردها.

إن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار هي بمثابة دستور المحيطات، إذ تحدد الإطار القانوني الذي ينظّم جميع جوانب استخدام المحيطات وتنميتها. وبوصفها حزمة متوازنة بعناية من الحقوق والالتزامات، فهي تنشئ نظاما قانونيا يضمن ويصون ليس مجرد ممارسة تلك الحقوق وإنما، بما يساويها أهمية، الامتثال لتنفيذ تلك الالتزامات أيضاً. وفي عالم من المصالح المتنافسة والدول التي تتمتع بدرجات متفاوتة من المكانة السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية، فإن الإطار القانوني ليس مهماً فحسب، وإنما ضروري جداً. فالإطار القانوني يوفر للدول الصوت المتكافئ والمساواة القانونية.

وبما أن الفلبين أرخبيل ودولة بحرية تعتمد على المحيطات من أجل استمرار تنميتها، فهي تولي أهمية قصوى لنظام قانوني عادل ومنظم وهادف لبحارنا ومحيطاتنا. ونلاحظ التطور المستمر للقانون الدولي فيما يتعلق باستخدام المحيطات والولايات القضائية، من خلال قرارات المحكمة الدولية لقانون البحار. ونحن نتطلع باهتمام شديد إلى القرارات الصادرة عن لجنة حدود الجرف القاري والسلطة الدولية لقاع البحار.

وبالمثل، نتطلع إلى الاجتماع الثاني والعشرين للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الذي سيعقد في العام المقبل، إذ يبشّر بإجراء مناقشات مفيدة حول مسائل قانون البحار، التي تشمل الدول الأطراف والمراقبين على حد سواء. والتقدم المحرز في تلك الاجتماعات يؤدي بنا إلى الاعتقاد أن الدول الأطراف على استعداد للاضطلاع بدور أكثر تحديا في التفسير المشترك والتطبيق العالمي لاتفاقية قانون البحار.

ويبرز تقرير الأمين العام تزايد الأنشطة التعاونية التي تشمل جميع المناطق والقطاعات، من البحوث العلمية البحرية وحماية البيئة البحرية إلى البحث والإنقاذ في البحار، ومكافحة القرصنة وغيرها من الجرائم البحرية. والواضح جداً أن الدول الأطراف تعي المبدأ الناظم المعرب عنه في ديباجة الاتفاقية، ومفاده أن مشاكل المحيطات مترابطة ترابطاً وثيقا، ويلزم النظر فيها ككل.

وعلى الرغم من جميع الجهود التي نبذلها في مجال التعاون، إلاّ أنه لا تزال توجد مشاكل في العديد من المجالات. فالتلوث البحري وأساليب الصيد المدمرة يواصلان تهديدهما لبيئة المحيطات الهشة، وما فتئت القرصنة تشكل تهديدا لسلامة الملاحة، وما انفكت الجرائم البحرية الأخرى تهدد أمننا. وجميع الدول تواجه تحديات مستمرة في المحيطات، وهي تسعى، من خلال تطبيق وتطوير المعايير والاتفاقيات الدولية، بما في ذلك اتفاقية قانون البحار، إلى تنظيم استخداماتها وإدارة مواردها وبيئاتها.

وترحب الفلبين بحقيقة أنه في مشروع القرار الشامل بشأن المحيطات وقانون البحار لهذا العام، يُسترعى الانتباه إلى أثر القرصنة على سلامة البحارة ورفاههم. وفي الواقع، إن القرصنة تهديد للعالم. فهي تعطل التجارة العالمية، وتشكل تهديدات أمنية حقيقية. كما أنها تؤثر مباشرة على حياة البحارة وأفراد أسرهم. وبحّارة الفلبين، الذين يّقدَّر عددهم بـ ٣٥٠ ٠٠٠ بحّار، يوازون ربع بحارة العالم. ونحن نعلم جيدا كيف يؤثر كل حادث قرصنة على حياة كل بحار وأسرته. وفي هذا الصدد، نود أن نشكر جميع الوفود التي أيدت إدراج هذه المسألة الهامة في مشروع القرار لهذا العام.

وترحب الفلبين كذلك بالتطورات في مجال التنوع البيولوجي البحري التي ترد في الفرع عاشراً من مشروع القرار. وفي الواقع، كما يشير تقرير الأمين العام، إن أهمية التنوع البيولوجي البحري – بما في ذلك في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية – للأمن الغذائي العالمي؛ والنظم الإيكولوجية البحرية الصحية التي تؤدي عملها؛ والازدهار الاقتصادي وسبل الرزق المستدامة لا يمكن المبالغة فيها.

وترحب الفلبين بتوصيات الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح العضوية الصادرة في حزيران/يونيه ٢٠١١ ومفادها أن تستهل الجمعية العامة عملية بهدف كفالة الإطار القانوني للحفاظ على التنوع البيولوجي البحري واستدامة استخدامه في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. وتُولَى الولاية وأساليب العمل العناية الواجبة في الفرع عاشراً من مشروع القرار. وتشعر الفلبين بالامتنان لإتاحة الفرصة لها كي تشارك نيوزيلندا في تيسير صياغة ذلك الفرع. ونتقدم بالشكر إلى جميع الوفود على مرونتها

ونهجها البنّاء مما أسهم إسهاما كبيرا في الجو الايجابي الذي ساد المشاورات المتعلقة بهذا الفرع.

وبينما تلاحظ الفلبين أن بعض التقدم قد أحرز بشأن مسائل وشواغل رئيسية في مشروع القرار، فإنها تعبّر عن أسفها الصادق إزاء انه لم يجرِ تناول مسألة ذات أهمية قصوى، وهي تسوية المنازعات بالوسائل السلمية. ومع موضوع هذه الدورة ”دور الوساطة في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية“ ومع الاحتفال في العام المقبل بالذكرى السنوية الثلاثين لفتح باب التوقيع على الاتفاقية، تعتقد الفلبين أن الوقت مناسب لإدراج اقتراح بشأن تسوية المنازعات بالوسائل السلمية. لم يُعتمد اقتراحنا، على الرغم من المحاولات الحقيقية التي بذلتها الفلبين وما أبدته من تواصل ومرونة قصوى، وحتى على الرغم من أن معظم الذين شاركوا بنشاط في المشاورات أيدوا الفقرة النهائية التي اقترحناها.

كانت الفقرة بسيطة جداً، وواسعة وعامة، وتستند إلى ميثاق الأمم المتحدة والاتفاقية. وجاء نصها كما يلي:

> ”إعادة تأكيد الالتزام بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية، وفقا للفقرة ٣ من المادة ٢ من ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي على النحو الوارد في الاتفاقية“.

غير أن وفدا أو وفدين لم يوافقا عليها. ومع ذلك، تؤمن الفلبين إيمانا راسخا بالأسس الموضوعية لاقتراحها، وتود أن تشكر جميع الوفود التي أعربت عن دعمها الكامل طوال المشاورات لاقتراحنا القاضي بإدراج تسوية المنازعات بالوسائل السلمية.

وقبل أن اختتم كلامي، اسمحوا لي أن أعرب عن امتنان وفدي للسفير إنريكي فالي والسيدة هولي كولر، وهما المنسقان لمشروعي القرارين اللذين ننظر فيهما اليوم. إن ترؤسهما للاجتماعات بجدارة كان حيويا لعقدها على نحو منظّم ومثمرٍ. وتعرب الفلبين مرة أخرى، بوصفها بلدا يهتم اهتماما شديدا بالمحيطات ومواردها، عن التزامها بأن تكون شريكا بنّاء ونشطا بشأن مشروعي القرارين هذين، إدراكا تاما منها لوعدهما بالحفاظ على النظام القانوني للمحيطات، ولمسؤوليتنا وواجبنا تجاه كفالة أن نمتثل لهما.

السيدة نيانغ (السنغال) (تكلمت بالفرنسية): بادئ ذي بدء، أود أن أشكر الأمين العام على تقريره عن المحيطات وقانون البحار، الوارد في الوثائق A/66/70 و A/66/70/Add.1 و Add.2. إن هذه الوثائق توفر لنا معلومات قيّمة عن تطوير المسائل البحرية وقانون البحار.

تحتل البحار والمحيطات مركزا رئيسيا في الحياة الجغرافية السياسية والاجتماعية والاقتصادية للدول. واليوم أكثر من أي وقت مضى، فإنها تشكل أفضل واجهة للتبادلات التجارية. كما توفر جزءا كبيرا من الرخاء الاقتصادي والأمن الغذائي للعالم.

ولذلك فإن إدارة واستخدام المحيطات ومواردها على المدى الطويل تطرحان، في هذا السياق الدولي الصعب بما فيه من أزمات حادة ومختلفة، تحدياً ضخماً في المشهد العام للمستقبل الاقتصادي، وهو مشهد حرج في الأصل، خصوصا بالنسبة للدول النامية، لكن يمكن مع ذلك النظر إليهما باعتبار أنهما تضمنان البقاء لشريحة واسعة من الأجيال الحالية والمقبلة.

ذلك هو السبب وراء ما نبذله من جهود دؤوبة لتوحيد قوانا وتنسيق أعمالنا في سبيل جعل الإدارة المستدامة للمحيطات والبحار واقعاً ماثلاً. ومن ذلك المنطلق، قمنا بإنشاء العملية التشاورية المفتوحة باب العضوية بشأن المحيطات وقانون البحار، وهي مستوحاة من أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المبرمة عام ١٩٨٢ والأهداف

المحددة في الفصل ١٧ من جدول أعمال القرن ٢١ في عام ١٩٩٢.

ويتصدى إنشاء تلك العملية لأمور من بينها ضرورة تقوية وتعزيز التنسيق والتعاون الدوليين في مجال المحيطات والبحار من أجل وضع نهج متكامل لمختلف جوانب المسائل ذات الصلة. ويشكل هذا النهج المتكامل المتعدد التخصصات والمتداخل القطاعات أداة مهمة لدعم التنمية المستدامة للمحيطات والبحار.

علاوة على ذلك، ومع تبقي أقل من عام على مؤتمر قمة ريو للتنمية المستدامة في عام ٢٠١٢، وقبل عملية الاستعراض التي يجريها مؤتمر التنمية المستدامة للأمور المتعلقة بالمحيطات والبحار في عام ٢٠١٤، فإنه ينبغي أن تظل التنمية المستدامة للمحيطات والبحار في مقدمة أولوياتنا.

إن الحاجة الماسة إلى إدارة الموارد غير المتجددة للمحيطات والبحار من أجل تلبية الاحتياجات الحالية، مع المحافظة في نفس الوقت على مصالح الأجيال المقبلة، تجعل إيجاد التوازن الملائم ضرورة عاجلة. في ذلك السياق، لا غنى عن حماية البيئة البحرية والمحافظة على الموارد البيولوجية البحرية واستخدامها بصورة مستدامة.

ومن ذلك المنطلق، يهدد الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم باستنزاف الثروة السمكية من خلال تدمير موائلها البحرية ودورات تجديدها الطبيعية. تسبب تلك المشكلة قلقاً أكبر للبلدان النامية التي تفتقر إلى الموارد اللازمة لرصد مناطقها البحرية.

ولهذا السبب فإن ثمة مبرراً جيداً لما دعا إليه تقرير الأمين العام من وضع تدابير إضافية لتكثيف مكافحة تلك الظاهرة المتنامية التي تؤدي إلى عواقب وخيمة، لا سيما على اقتصاديات البلدان النامية.

يجب علينا أن نضاعف جهودنا لتجاوز عقبة الوضع القانوني للموارد الجديدة، خصوصاً فيما يتعلق بالموارد الجينية في قاع البحر العميق. وعلى أي حال، ينبغي أن يحكم تلك الموارد مبدأ التراث المشترك للبشرية، عملاً بروح الاتفاقيات الدولية ذات الصلة. وبتلك الطريقة فقط يغدو من الممكن رصد التقسيم العادل للموارد الموجودة في قيعان المحيطات والبحار العميقة، تحقيقاً للمصلحة الشاملة للبشرية جمعاء.

ومن المواضيع التي تثير القلق ويجب أن تظل محور اهتمامنا حجمُ عمل لجنة حدود الجرف القاري. وتحدو وفدنا آمال كبيرة أن يؤدي القرار الذي اتخذ خلال الاجتماع الأخير للدول الأطراف في اتفاقية قانون البحار، المعقود في نيويورك في حزيران/يونيه، والقاضي بتمديد اجتماعات اللجنة خلال السنوات الخمس المقبلة، إلى تحسن كبير في كل من فعالية عمل اللجنة وسرعته.

إن تحقيق الأهداف النبيلة التي يستند إليها اعتماد اتفاقية قانون البحار يستلزم أن يكون لدى جميع الجهات التي أنشئت تحت مظلة تلك الاتفاقية الوسائل اللازمة للاضطلاع بولاياتها بصورة فعالة.

السيدة بيكو (موناكو) (تكلمت بالفرنسية): شهد عام ٢٠١١ العديد من الاجتماعات المهمة بشأن المسائل المتعلقة بقانون البحار والمحيطات، ورُفِع ما لا يقل عن سبع وثائق إلى الجمعية العامة للنظر فيها. لذا أود، بادئ ذي بدء، أن أشكر شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار على العمل الجيد الذي اضطلعت به في ظل استمرار ازدياد أعباء العمل.

يبدو أن ثمة عنصرين أساسيين في التقرير (A/66/192) الذي قدمه الاجتماع الثاني عشر للعملية الاستشارية غير الرسمية المفتوحة باب العضوية المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار قد حظيا بدعم المجتمع الدولي. الأول هو أنه من أجل كفالة نجاح مؤتمر التنمية المستدامة

لعام ٢٠١٢ (ريو+٢٠)، ينبغي أن تولي حصيلته مكانة بارزة للمحيطات والصيد والتنوع البيولوجي. وثانيها أنه ينبغي لمؤتمر ريو، أن يدمج بطريقة متداخلة القطاعات، إحدى الأفكار الرئيسية في برنامج القرن ٢١، ألا وهي أنه ينبغي لنا أن نفكر عالميا ونعمل محليا. ومن ثم فإنَّ الأمر يعود إلينا في أن نواصل جهودنا المشتركة لتحقيق هذين الهدفين في ريو، لا سيما أن عام ٢٠١٢ يصادف أيضا الذكرى الثلاثين لاعتماد اتفاقية قانون البحار.

عُقِد للتو في موناكو اجتماع لخبراء رفيعي المستوى بشأن الإدارة المستدامة للمحيطات تحضيرا لمؤتمر التنمية المستدامة. وجرى تناول ثلاثة مواضيع هي الأمن الغذائي والطاقة والسياحة، وبُحِثت جميعها في إطار الركائز الثلاث غير المنفصلة للتنمية المستدامة التي تتسق مع المجالات الاجتماعي والاقتصادي والبيئي.

ستكون رسالة موناكو موضوع عرض مفصل أمام اجتماع فيما بين الدورات لعملية التخطيط لمؤتمر ريو+٢٠ من المقرر عقده الأسبوع المقبل. يوضح ذلك الإسهامُ المقدم من حكومة موناكو الحاجةَ إلى إضفاء الاخضرار على الاقتصاد الأزرق، ونقصد بذلك أن نتعلم كيف نعيش مع البحر بطريقة مستدامة تحفظ موارده وتنوعه البيولوجي. لقد قادتنا محاولة التوفيق بين هاتين الحاجتين إلى استكشاف حلول مبتكرة لمسائل تنظيم عمليات الصيد، والصيد الحرفي وتربية المائيات، فضلاً عن تطوير مصادر الطاقة المتجددة والسياحة المستدامة. يجب أن تضمن هذه الحلول الأمن الغذائي ونوعية حياةٍ كريمة، خصوصاً للناس الذين يعيشون في المناطق الساحلية، ولا سيما لشعوب البلدان النامية والدول الجزرية الصغيرة النامية.

وعرضت نتائج فريق الخبراء الرفيع المستوى ذلك أيضا في يوم ٣ كانون الأول/ديسمبر خلال يوم المحيط في ديربان، في إطار الدورة السابعة عشرة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. يرتبط هذان المجالان، ألا وهما تغير المناخ والتنمية المستدامة للمحيطات، ارتباطاً جوهرياً بمستقبل كوكبنا. وبالرغم من أن هذه المشاكل تقلقنا جميعا، فإن التهديد الأشد خطراً يحدق بأسلوب حياة الشعوب التي تعيش في الدول الجزرية الصغيرة النامية، لا سيما بلدان حافة المحيط الهادئ.

سيعمل وفد موناكو بلا كلل، وبالتعاون الوثيق مع جميع الوفود، من أجل كفالة أن يتبوأ الاقتصاد الأزرق مكانة بارزة في القرارات التي سيصدرها مؤتمر ريو في حزيران/يونيه القادم. لذلك يؤيد وفدي الدعوة الواردة في الفقرة ٢٢٧ من مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار A/66/L.21، التي تجعل من مؤتمر التنمية المستدامة لعام ٢٠١٢ مناسبة للتفكير في بلوغ الأهداف والالتزامات المتفق عليها على المستوى العالمي بشأن المحافظة على البيئة البحرية ومواردها واستغلالها استغلالاً مستداماً. تلزمنا مسؤوليتنا بصفتنا دولة طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بتنفيذ أحكامها تنفيذاً كاملاً وفعالاً. كما ينبغي أن نكون مستعدين، إن دعت الضرورة، لوضع صكوك جديدة لمواجهة التحديات الجديدة، مع مواصلة احترام الاتفاقية بوصفها وحدة كاملة متكاملة.

إن التزام موناكو تجاه المحيطات التزام لا يتزعزع. ستحتفل الإمارة بيوم المحيطات في معرض أكسبو بمدينة يوسو الكورية، في ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢ تحت عنوان ”من أجل حياة السواحل والمحيطات“. في ذلك اليوم، سنعقد أيضا الاجتماع الفكري الثالث لمبادرة موناكو الزرقاء، الذي سيكرّس للمناطق البحرية المحمية، وضواري المحيطات الكبيرة، والعناصر الرئيسية للنظام الإيكولوجي البحري، وقاع البحر العميق.

وفيما يتعلق بقاع البحر العميق، نظم معهد علوم المحيطات ومؤسسة الأمير ألبير الثاني مؤتمراً بعنوان ”البحار العميقة، رحلة في عالم مجهول“، قام باستكشاف التنوع البيولوجي في قاع البحر العميق، واستغلال موارده المعدنية وموارد الطاقة فيه، إضافةً إلى مسائل تتعلق بالحوكمة.

وموناكو أحد مقدمي مشاريع القرارات المعروضة على الجمعية، التي كانت، كالمعتاد، موضوعا لمفاوضات مكثفة. وفي تلك العملية، استطعنا مرة أخرى أن نعول على الكفاءة المهنية للميسرين، السيد هنريك رودريغز فالي، ممثل البرازيل، والسيدة هولي كويهلر، ممثلة الولايات المتحدة. وأود أن أهنئهما على عملهما.

ويشعر وفد موناكو بالأسف لعدم الإبقاء في مشروع القرار على الاقتراح الرامي إلى حماية الحوتيات في أعالي البحار، بالرغم تأييد عدد كبير من الدول الأعضاء. ولهذا تداعيات هامة للغاية على حفظ الحوتيات وحمايتها، وهي أنواع كثيرة الارتحال. وعلى وجه الخصوص علينا ضمان مرونة وسلامة النظم الإيكولوجية البحرية التي تمر بها هذه الحوتيات وتعزيز تطوير الأنشطة الاقتصادية على أساس مراقبة الحيتان والدلافين في الدول الساحلية. ونأمل أن تؤخذ هذه المبادرة بعين الاعتبار خلال الدورة المقبلة.

السيد كوداما (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود أولا أن أشاطر الممثلين الآخرين تقديم الشكر لميسري مشروعي القرارين (A/66/L.21) و (A/66/L.22)، السفير هنريك رودريغز فالي، ممثل البرازيل، والسيدة كويهلر، ممثلة الولايات المتحدة، على العمل الهائل الذي أنجزاه. وأود أن أعرب عن تقديري الصادق للسيدة كويهلر على الإسهامات التي قدمتها في السنوات العديدة لعملها ميسرة.

كما أود أن أشكر الدول الأعضاء التي عملت معا خلال المشاورات غير الرسمية على إعداد مشروعي القرارين هذين بروح من التعاون. وأعرب عن تقديري أيضا للأمانة العامة على المساعدة التي قدمتها.

إن اليابان أحد البلدان البحرية التي يحيط بها البحر من جميع الجوانب، وهي معتمدة على النقل البحري في جميع وارداتها من موارد الطاقة تقريبا، بما في ذلك النفط والمعادن. واعتماد مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار أمر بالغ الأهمية للدول البحرية مثل اليابان وللمجتمع الدولي قاطبة. فهو يتناول مسائل بالغة الأهمية لصون السلام والأمن في العالم، من بينها التسوية السلمية للمنازعات وحرية الملاحة والسلامة في البحار والامتثال للقانون الدولي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. ويسر اليابان كونها أحد مقدمي مشروع القرار.

وفيما يتعلق بلجنة حدود الجرف القاري الواقعة على بعد مسافة تتجاوز ٢٠٠ ميل بحري، دأبت اليابان على المشاركة بفعالية في المناقشات وتقديم الإسهامات خلال المشاورات التي تعقد في اجتماع الدول الأطراف في الاتفاقية، فضلا عن المشاورات غير الرسمية بشأن مشروع القرار.

وكما تعهدنا في الاجتماع الحادي والعشرين للدول الأطراف في الاتفاقية، المعقود في حزيران/يونيه الماضي، تبرعت اليابان بمبلغ ٠٠٠ ٢١١ دولار تقريبا للصندوق الاستئماني للتبرعات لغرض تسديد تكلفة مشاركة أعضاء لجنة حدود الجرف القاري من الدول النامية في اجتماعات اللجنة.

وإحدى المهام الجماعية الملحة للغاية التي تنتظرنا هي تقديم حل فعال لمسألة ازدياد عبء عمل اللجنة نتيجة للعدد الكبير من الطلبات المقدمة من الدول الساحلية. وفي هذا الصدد، ترحب اليابان بكون التدابير الرامية إلى تحسين مسألة عبء عمل اللجنة وردت بوضوح في مشروع القرار

A/66/L.21، وهي تأمل بقوة أن تنفذ هذه التدابير بدون تأخير، ومن بينها زيادة عدد موظفي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار التابعة لمكتب الشؤون القانونية في الأمانة العامة.

واليابان مقتنعة بأن التنفيذ المستمر لهذه التدابير سيضمن نظر اللجنة السلس والسريع في الطلبات المقدمة بشأن حدود الجرف القاري الواقعة على بعد مسافة تتجاوز ٢٠٠ ميل بحري.

وفيما يتعلق بالمحكمة الدولية لقانون البحار، تقدر اليابان تقديرا كبيرا الدور الهام الذي تؤديه المحكمة فيما يتعلق بالتسوية السلمية للمنازعات فضلا عن صون سيادة القانون في البحار وتطويرها. وترحب اليابان بكون إجراءات المحكمة ظلت مستمرة في الأعوام الأخيرة وبكونها أصدرت أول فتوى لها في شباط/فبراير الماضي، ردا على طلب السلطة الدولية لقاع البحار. واليابان ملتزمة بمواصلة تقديم دعمها الكامل للعمل القيم الذي تضطلع به المحكمة، في ظل قيادة الرئيس ياناي.

وترحب اليابان بالجهود المستمرة التي تبذلها السلطة الدولية لقاع البحار لاستكمال مشروع النظام المتعلق بالتنقيب عن قشور المنغنيز الحديدي الغنية بالكوبلت واستكشافها في المنطقة، بعد اعتماد نظام التنقيب عن العقيدات المؤلفة من عدة معادن واستكشافها في المنطقة في عام ٢٠٠٠ واعتماد نظام التنقيب عن الكبريتيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة في عام ٢٠١٠.

ونظرا لأهمية ضمان اتخاذ نهج جيد التوازن بين الاستكشاف وحماية البيئة، تولي اليابان قيمة كبيرة لحلقات العمل التي نظمتها السلطة الدولية لقاع البحار بشأن تلك المسائل.

وشملت إسهامات اليابان في أنشطة السلطة الدولية لقاع البحار استكشاف المتعاقدين اليابانيين والمنظمات ذات الصلة للعقيدات المؤلفة من عدة معادن. إضافة إلى ذلك، تبرعت اليابان بمبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار لصندوق الهبات للبحوث العلمية البحرية في المنطقة من أجل دعم البحوث التي يجريها العلماء البحريون في عام ٢٠٠١. وبهذه الأنواع من التبرعات، تواصل اليابان الدعم الفعال للسلطة.

ولا تزال أعمال القرصنة قبالة ساحل الصومال وفي خليج عدن، التي تنتشر إلى ساحل شرق أفريقيا والمحيط الهندي، تمثل تهديدا خطيرا للأمن البحري.

وبغية مكافحة القرصنة، يجب أن نتخذ نهجا متعدد المستويات. وينبغي أن يستتبع ذلك النهج تقديم المساعدة لبناء القدرات في مجال إنفاذ القانون في البحار وغيره من الجهود المتوسطة والطويلة الأجل، إضافة إلى عمليات مكافحة القرصنة التي تنفذها السفن الحربية. وتشارك اليابان في تلك العملية بطرق شتى، من بينها أنشطة المرافقة والمراقبة التي تقوم بها السفن وطائرات الدوريات اليابانية، التي تنتشر في المنطقة بصورة دائمة. وسددت اليابان حتى الآن مبلغ ١٤,٦ مليون دولار للصندوق الاستئماني لمدونة جيبوتي لقواعد السلوك التي وضعتها المنظمة البحرية الدولية ومبلغ ١,٥ مليون دولار للصندوق الاستئماني لدعم مبادرات الدول لمكافحة القرصنة قبالة سواحل الصومال.

كما تواصل اليابان الاضطلاع بدور ريادي في الجهود القائمة على أساس اتفاق التعاون الإقليمي بشأن مكافحة القرصنة والسطو المسلح ضد السفن في آسيا.

واليابان، بوصفها دولة تمارس صيد الأسماك المتسم بالمسؤولية ودولة عضوا في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واتفاق الأمم المتحدة للأرصدة السمكية، فإنها تكرس الجهود لتعزيز الاستخدام المستدام من خلال حفظ الموارد

البحرية الحية وإدارتها وحفظ النظام الإيكولوجي بطريقة ملائمة، بالتعاون مع الأطراف المعنية من خلال الاتفاقات الثنائية لمصائد الأسماك ومنظمة الأغذية والزراعة التابعة للأمم المتحدة والترتيبات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك.

وترحب اليابان بالتطورات التي حصلت مؤخرا في إدارة صيد الأسماك في المياه العميقة في أعالي البحار، ومن بينها استكمال تدابير لإنشاء ترتيبات إقليمية جديدة لمصائد الأسماك بما يجسد القرارات السابقة بشأن استدامة مصائد الأسماك، لا سيما القرارات التي اتخذت في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٩. وستعزز اليابان بشكل إضافي إدارة صيد الأسماك في المياه العميقة في أعالي البحار بحشد الدعم لبدء النفاذ المبكر لتلك الترتيبات بالتعاون مع الأطراف الأخرى والمنظمات ذات الصلة.

ومن ناحية أخرى، يجدر بالذكر أن هناك مجالات تفتقر إلى تلك التدابير للإدارة والحفظ المستدامين. ولذلك نحن بحاجة إلى المضي قدما بشكل استباقي لإنشاء ترتيبات إقليمية لإدارة مصائد الأسماك في تلك المناطق المحيطية.

وقبل أن أختتم بياني، يود وفد بلدي أن يعلق بإيجاز على البيان الذي أدلى به سفير وفد موناكو فيما يتعلق بالحوتيات. وأعتقد أن المكان المناسب لمناقشة تلك المسائل متاح بسهولة في شكل المنظمات الدولية المناسبة، ومن بينها اللجنة الدولية لشؤون صيد الحيتان، وفقا لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

وفي الختام، تأمل اليابان بصدق أن يعتمد مشروع القرار المعروض علينا على النحو الواجب بتوافق الآراء في هذه الدورة للجمعية العامة.

السيد ليميرس (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): بادئ ذي بدء، أود أن أشكر المنسقين كليهما، السفير هنريك فال ممثل البرازيل، والسيدة بولي كوهلر، ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية على قيامهما بالتفاوض على مشاريع القرارات المعروضة علينا اليوم. وقبل أن تترك السيدة كوهلر مركز المنسق، تود الأرجنتين بشكل خاص أن تنوه بعملها في المفاوضات بشأن مشروع القرار A/66/L.22 بشأن مصائد الأسماك المستدامة. ونود أيضاً أن نرحب بالسيدة أليس ريفيل، ممثلة نيوزيلندا التي ستتولى المسؤولية، ومؤهلاتها التي تمكنها من القيام بالمهمة معروفة جيدا لدينا.

كما نفعل في كل عام في الجمعية، يكرر وفدي بأن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار من أهم القوى التي تعزز السلم والأمن الدوليين والتعاون والعلاقات الودية فيما بين الدول. كان الهدف المعلن في الأصل للذين قاموا بالتفاوض على الاتفاقية هو حل جميع المسائل المتصلة بقانون البحار في صك واحد. وبالتالي فإن أحكام ذلك الصك التي نشأت بعد تسع سنوات من المفاوضات تشكل توازنا حساسا لحقوق والتزامات الدول، وهو توازن لا بد لجميع الدول من الحفاظ عليه، بصورة انفرادية، وبوصفها أعضاء في المنظمات الدولية، سواء بالنسبة للدول التي لديها ولاية بحرية أو التي ليست لديها تلك الولاية. ولا بد من الحفاظ هذا التوازن الحساس، بما في ذلك عندما يتعلق الأمر بالتصدي للتحديات الجديدة التي تواجه قانون البحار في العمليات التي أنشأتها الجمعية العامة وفي الكيانات المتخصصة التي نصت الاتفاقية على ولايتها.

إن الاتفاقية حقا تشكل دستورا للمحيطات من الواضح أنه يتسم بطابع عالمي، وتم قبوله بوصفه عرفا ملزما تتقيد به حتى الدول غير الأطراف لأنه يشكل في حد ذاته قانونا دوليا عرفيا. وسيقدم وفد الأرجنتين فيما بعد تعليلا لتصويته على مشروع القرار بشأن مصائد الأسماك المستدامة. أما الآن، ومهما يكن من أمر، فاسمحوا لي أن أبدي بعض التعليقات على المسائل التي تم تناولها في مشروع ذلك

القرار وفي مشروع القرار A/66/L.21 بشأن المحيطات وقانون البحار.

إن مسألة التنوع البيولوجي خارج حدود الولاية الوطنية إحدى المسائل الجديدة الناشئة في قانون البحار. وفي حزيران/يونيه عقد الاجتماع الرابع للفريق العامل غير الرسمي المفتوح باب العضوية المخصص لدراسة المسائل المتصلة بحفظ التنوع البيولوجي المُنشئ عملا بالقرار ٢٤/٥٩. وترحب الأرجنتين باعتماد الجمعية العامة لتوصيات الفريق العامل بصيغتها الواردة في مرفق مشروع القرار A/66/L.21 الذي يحث الجمعية على أخذ زمام مبادرة تكفل وضع إطار قانوني لاتفاق متعدد الأطراف ضمن إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، بعبارة أخرى وضع اتفاق لتنفيذ مبادئ الاتفاقية المنطبقة.

تعالج هذه العملية مسألة حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، ولا سيما الموارد الجينية البحرية، في مجملها وككل واحد، بما يشمل المسائل المتعلقة بتقاسم المنافع، وتدابير من قبيل أدوات الإدارة المستندة إلى المناطق، بما فيها المناطق البحرية المحمية، وتقييمات الأثر البيئي، وبناء القدرات، ونقل التكنولوجيا البحرية. ومن المقرر تنظيم حلقات عمل تسهم في عمل الفريق العامل لتحسين تفهم سائر القضايا والمسائل. ومن الجدير بالذكر أن الفقرات من ١٦٦ إلى ١٦٨ من مشروع القرار الذي ستعتمده الجمعية تجسد تلك التوصيات، بما في ذلك عقد الاجتماع المقبل للفريق العامل وتجديد الجمعية العامة لولايته.

أما فيما يتعلق بجوهر المسألة، فيود وفدي أن يكرر بأنه لا بد من الإعادة إلى الأذهان أن تعبير ”المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية“ يشمل نوعين من المناطق البحرية: أعالي البحار والمنطقة، وكان من بين أهداف الاتفاقية بلورة المبادئ الواردة في القرار ٢٧٤٩ (د-٢٥) المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ الذي أعلنت فيه الجمعية العامة رسميا، من بين أمور أخرى، أن منطقة قاع البحار والمحيطات وباطن أرضها الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية تمثل هي ومواردها ”تراثا مشتركا للإنسانية“ (الفقرة ١)، وأنه يتعين ”استكشاف المنطقة واستغلال مواردها وتسخيرها لمنفعة البشرية جمعاء“ (الفقرة ٧).

وفيما يتعلق بالعملية التي سيتم البدء بها قريبا، فإن قرار الجمعية العامة إيجابي وجاء في أوانه تماما. وتؤيد ذلك القرار تأييدا كاملا الأرجنتين ومجموعة السبعة والسبعين والصين والعديد من الدول الأعضاء الأخرى. ونهيب بجميع الدول الأعضاء أن تساهم بهمة في إحراز تقدم بشأن المسألة في إطار الفريق العامل.

في هذا العام، تناول الاجتماع الحادي والعشرون للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، من بين مسائل أخرى، مسألة عبء عمل لجنة حدود الجرف القاري. واعتمد أيضا تدابير تتعلق بتلك المسألة. وترحب الأرجنتين بالمقرر ٢٢٩ لاجتماع الدول الأطراف المتعلق بعبء عمل لجنة حدود الجرف القاري، والذي من خلاله اعتمد اجتماع الدول الأطراف التدابير اللازمة للجنة لتأدية مهامها بسرعة وكفاءة وفعالية. وقد طلب اجتماع الدول الأطراف إلى اللجنة تمديد فترة دوراتها ودورات اللجان الفرعية التابعة لها. وتبعا لذلك، يطلب مشروع القرار المتعلق بالمحيطات وقانون البحار إلى الأمين العام اتخاذ التدابير الملائمة لكفالة قيام الأمانة العامة بتوفير المستوى اللازم من الدعم والمساعدة إلى اللجنة ولجانها الفرعية.

وفي ذلك الصدد، تطلب الفقرة ٦٤ من مشروع القرار تخصيص الموارد البشرية الكافية لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار، ولا سيما إفراد ثلاث وظائف جديدة، على

التوالي، لتعزيز نظام المعلومات الجغرافية، والمهام القانونية والمهام الإدارية. وتؤيد الأرجنتين تأييدا كاملا ذلك الطلب. ونهيب بجميع الأعضاء الوفاء بذلك الالتزام الناشئ عن اجتماع الدول الأطراف والجمعية العامة.

وعلاوة على ذلك، أود أن أعيد إلى الأذهان مرة أخرى بأن عمل اللجنة يتعلق بترسيم الحدود التي أنشأتها فعلا المادة ٧٦ من الاتفاقية، وليس بحقوق الدولة الساحلية، وتنص الفقرة ٣ من المادة ٧٧ من الاتفاقية على أن ”حقوق الدولة الساحلية التي تطل على الجرف القاري لا تعتمد على شكل المكان، فعليا أو نظريا، أو على أي إعلان صريح“. إن ذلك التذكير متجسد في الفقرة ٥٠ من مشروع القرار المتعلق بالمحيطات وقانون البحار.

أود أن أتطرق بإيجاز إلى مؤسستين أخريين أنشأتهما الاتفاقية. وتنظر حاليا السلطة الدولية لقاع البحار في المقترح الذي تقدمت به اللجنة القانونية والفنية لإنشاء مناطق ذات اهتمام بيئي خاص. وتناشد الأرجنتين الأعضاء في السلطة تحقيق تقدم في اعتماد الشروط والقواعد والتدابير اللازمة من أجل حماية البيئة البحرية وفقا لولايتها بموجب المادة ١٤٥ من الاتفاقية. وثمة عنصر آخر ألا وهو حاجة السلطة إلى مواصلة مهمة البحوث العلمية البحرية، وهي مهمة أوكلتها إليها المادة ١٤٣ من الاتفاقية. وفي ذلك الصدد، كما هو الحال في كل عام، نرحب في هذه القاعة بوجود الأمين العام للسلطة الدولية لقاع البحار، السيد ني أودونتون.

أما فيما يتعلق بالمحكمة الدولية لقانون البحار، فتود الأرجنتين أولا أن تهنئ القضاة المنتخبين في الاجتماع الحادي والعشرين للدول الأطراف، وبشكل خاص، القاضيين شونجي ياناي وألبرت هوفمان اللذين تم انتخابهما مؤخرا لمنصبي رئيس المحكمة ونائبه. في شهر شباط/فبراير، أصدرت غرفة منازعات قاع البحار فتواها بشأن مسؤوليات والتزامات الدول الراعية للأشخاص والكيانات فيما يختص بالأنشطة في المنطقة. لقد كانت تلك المرة الأولى التي تعمل فيها هاتان المؤسستان المنشأتان وفقا للاتفاقية بالطريقة المنصوص عليها في المادة ١٩١ من الاتفاقية، وامتثالا لهدف حماية الإرث المشترك للبشرية.

إن الأرجنتين هي إحدى الدول الأطراف التي شاركت في الإجراءات، وترحب بالمشاركة الواسعة النطاق التي حفزتها الفتوى. وترمز تلك المشاركة بالتأكيد إلى التزام الدول بالنظام الذي أقامته الاتفاقية في المنطقة والالتزام بالمؤسسات المنشأة من قِبل الاتفاقية. علاوة على ذلك، تظهر الفتوى الصادرة عن غرفة منازعات قاع البحار نضج المحكمة، التي قوّى اجتهادها القضائي مركزها بصفتها محكمة متخصصة في شؤون قانون البحار كما تنص الاتفاقية على ذلك.

وإذا أتناول الآن مشروع القرار بشأن استدامة مصايد الأسماك، يؤكد وفد بلدي من جديد على الحاجة إلى عدم الانحراف عن قاعدة جميع المفاوضات المرتبطة بقانون البحار، الموروثة عن التفاوض بخصوص الاتفاقية، أي الإجراء بتوافق الآراء. ولم يجر إتباع تلك القاعدة خلال الدورة الخامسة والستين، فيما يتعلق بجانب من جوانب مشروع القرار المتعلق بمصائد الأسماك المستدامة، وكان على وفد بلدي الإشارة إليها في تعليل التصويت. ونود التذكير بأن توافق الآراء هو السبيل الوحيد لقبول واسع النطاق لقرارات الجمعية العامة ويتعين احترامه في المفاوضات.

وعلاوة على ذلك، نظرت الجمعية العامة في الدورة السادسة والستين في تطبيق الفقرات من ٨٣ إلى ٨٧ من القرار ١٠٥/٦١، والفقرات من ١١٣ إلى ١١٧ ومن ١١٩ إلى ١٢٧ من القرار ٧٢/٦٤. وفي ذلك الصدد، يتعين

التذكير بأنه وفقا للمادة ٧٧ من الاتفاقية، تخضع الموارد الآبدة للجرف القاري لحقوق السيادة للدول الساحلية على النطاق الكامل لذلك المجال البحري. ويقع بالتالي حفظ تلك الموارد وإدارتها تحت الاختصاص الحصري للدول الساحلية، التي تقع عليها مسؤولية اعتماد التدابير الضرورية المتعلقة بهذه الموارد والنُظم الإيكولوجية المرتبطة بها، التي يمكن أن تتضرر جراء ممارسات الصيد التي يمكن أن يكون لها أثر مدمر، بما في ذلك الصيد بالشباك الذي يجري في قاع البحار.

في ذلك الصدد، يسرني التذكير بأن الأرجنتين قد اتخذت تدابير لحفظ الموارد الآبدة والنظم الإيكولوجية البحرية الضعيفة على النطاق الكامل لجرفها القاري. وتذكّر الفقرة ١٢٣ من مشروع القرار بخصوص المصايد المستدامة، كما في السنوات الماضية، بحصرية حقوق الدولة الساحلية في مناطق جرفها القاري إلى أبعد من ٢٠٠ ميل. وبالإضافة إلى ذلك، فيما يخص التدابير التي أشرت إليها للتو، تشير الفقرة ١٢٤ في آن واحد إلى تدابير الحفظ المعتمدة والجهود المبذولة من قِبل الدول الساحلية لضمان الامتثال لتلك التدابير على كامل نطاق جرفها القاري.

وفيما يتعلق أيضا بالمصايد، يود وفد بلدي إعادة التأكيد على قلقه جراء الاتجاه المتزايد لمحاولات إضفاء الشرعية من خلال قرارات الجمعية العامة على محاولات منظمات إدارة مصايد الأسماك الإقليمية لاتخاذ تدابير خارج نطاق عملها المكاني والمادي والفردي. إن الأرجنتين تعارض أن تفسر قرارات الجمعية العامة بهذا الشكل، خصوصا فيما يتعلق بالتدابير التي يمكن أن تعكس ما يشبه ادعاء السلطة لتلك المنظمات على السفن التي ترفع أعلام بلدان ليست أعضاء في تلك المنظمات و لم توافق على تدابير من ذلك النوع. ومن شأن ذلك أن يتناقض مع أحد القواعد الأساسية لقانون المعاهدات.

وأخيرا، ككل سنة عندما ننظر في تقرير الأمين العام بشأن المحيطات وقانون البحار، تود الأرجنتين التعبير عن عرفانها لشعبة شؤون المحيطات وفريق قانون البحار، تحت إدارة السيد سيرغي تاراسنكو، على عمله المحترف والمخلص وعلى المساعدة التي يقدمها للدول الأعضاء فيما يخص الشؤون التي تقع ضمن دائرة اختصاصه.

السيد ريفارد (كندا) (تكلم بالفرنسية): باعتبار كندا دولة بحرية، فإن لها تاريخا يرتبط بشكل وثيق بالمحيطات الثلاثة التي تحاديها وهي المحيط الأطلسي والمحيط الهادئ ومحيط القطب الشمالي، وبما تزخر به من وفرة الموارد، التي ما زال بعضها لم يكتشف. إن استدامة محيطاتنا ومصايدنا مهمة أهمية بالغة لرفاهنا الاجتماعي والثقافي والإيكولوجي والاقتصادي. ومن ثَمّ، فإننا نرحب بفرصة المشاركة في القرارات السنوية بخصوص المحيطات وقانون البحار والمصايد المستدامة.

إن كندا ترحب بمشروعي القرارين لهذه السنة (A/66/L.21 و A/66/L.22)، اللذين نسر بتقديمهما مرة أخرى.

قبل كل شيء، أود شكر منسقي مشروعي القرارين بشأن المحيطات وقانون البحار والمصايد المستدامة، السفير هنريك فالي ممثل البرازيل والسيدة هولي كولر ممثلة الولايات المتحدة الأمريكية، على التوالي، على القيادة المتميزة. وأود على وجه الخصوص التعبير عن تقدير كندا للسيدة كولر على تفانيها والتزامها خلال السنوات المعدودة الماضية وأتمنى لها باسم كندا، التوفيق في مساعيها الجديدة. وأود أيضا أن أشكر شعبة الأمم المتحدة المعنية بالمحيطات وقانون البحار على عملها الممتاز ودعمها المستمر. ونشكر زملاءنا أعضاء الوفود على تعاونهم في ضمان استمرار ضمان توفير

مشروعي القرارين للتوجيه للدول في مجال تحقيق مصايد فعالة وإدارة للمحيطات.

إن نطاق اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار واسع حقا. وفي هذه المناقشة، أود توجيه الانتباه إلى ثلاث مسائل: تتعلق الأولى بحفظ الموارد البحرية واستخدامها المستدام؛ وتتعلق الثانية بالمحيطات والتنوع البيولوجي البحري؛ وثالثا بالعمل المستمر وفقا للاتفاقية فيما يخص الجرف القاري.

تقع مسؤولية ضمان حفظ جميع الموارد البحرية الحية واستدامة استخدامها، على عاتق جميع الدول، وهي مسؤولية تتم ممارستها في الغالب من خلال التعاون. واستعرضت الدول خلال هذه السنة، تنفيذ الالتزامات السابقة لهذا المحفل، المرتبطة بتحديد النظم الإيكولوجية البحرية وحمايتها. ونحن مسرورون بإحراز تقدم مهم من قبل الدول ومنظمات إدارة المصائد الإقليمية في الجهد الذي يرمي إلى معالجة آثار الصيد في قاع البحار على النظم الإيكولوجية البحرية الضعيفة، طبقا لأحكام القرارين ٦١/١٠٥ و ٦٤/٧٢.

يدعم مشروع قرار لهذه السنة بشأن المصائد المستدامة التعهدات القائمة للدول، بصفتها الفردية أو من خلال مشاركتها في منظمات مصائد الأسماك الإقليمية، لتشاطر الاستراتيجيات لضمان استدامة مصائد الأسماك في أعماق البحار. ويتعين أن تأخذ تلك الاستراتيجيات في عين الاعتبار نهجا احترازيا وإدارة تقوم على النظم الإيكولوجية. نحن مقتنعون بأن تشاطر تجاربنا فيما يخص التنفيذ هو أمر أساسي لضمان إمكانية تقوية القدرة العالمية على حماية النظم الإيكولوجية البحرية الضعيفة.

إننا نقر بأن القيام بالمزيد من العمل مطلوب لدعم التنفيذ المستمر للالتزامات بشأن تحديد النظم الإيكولوجية البحرية المعرضة للخطر وحمايتها. وفي نفس الوقت، نعتقد بأننا، كنتيجة للاستعراضات السابقة، والعمل الذي أنجز سابقا في أعقابه، نتعلّم دروسا ذات قيمة ستساعدنا على التركيز على المهام التي تنتظرنا.

وفي مشروع القرار لهذه السنة، تجدد الجمعية العامة أيضا الإعراب عن دعمها لعمل منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامجها المتعلق بالمصايد في أعماق البحار. ونشجع الدول على العمل مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وهي تسعى جاهدة لتحسين الفهم العلمي وتوفير الإرشاد، خصوصا فيما يتعلق بتقييم آثار الصيد في أعماق البحار. ويشكل التزامنا المشترك بالعمل من خلال منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، بغية تحسين العمل التقييمي الذي تجريه فرادى الدول ومجموعات الدول مجتمعة، أساس التعلم المشترك ومفتاحا لضمان التقدم.

(تكلم بالإنكليزية)

بيد أنّ، الالتزامات والقواعد لا تكون فعالة إلا إذا نفذت وطبقت على نحو وافٍ بالغرض. وتشكل المراقبة الفعالة للسفن، بما في ذلك سفن الصيد حيثما وجدت، المبدأ الرئيسي للاتفاقية. وترى كندا أن المراقبة الفعالة لسفن الصيد ضرورية لكل من النهج القائمة على أساس النظم الإيكولوجية للمصايد ومكافحة الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم. لذا تواصل كندا دعمها للعمل المتواصل الذي تقوم به منظمة الأغذية والزراعة للتأكد من أن الدول التي تسجل سفن الصيد باسمها تباشر ولاية فعلية عليها وتتحكم فيها. إن دول العَلَم لها دور محوري في مراقبة أنشطة صيد السمك ومحاربة الصيد غير المشروع وهو دور ينبغي تكملته بالإجراءات التي تتخذها دول الميناء ودول السوق. وقد وقّعت كندا على الاتفاق بشأن التدابير التي تتخذها دولة الميناء وتعمل الآن على التصديق عليه. إننا نحث بقية الدول على التصديق على الاتفاق أو الانضمام إليه بحيث يدخل حيز النفاذ بأسرع

ما يمكن ويُحكِم بذلك الشبكة حول صيد الأسماك غير المشروع وغير المبلغ عنه وغير المنظم.

إذا نظرنا إلى الأعوام العشرين التي مضت منذ المؤتمر الأول للأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية في ريو دي جانيرو، سنرى أن تقدما كبيرا قد تحقق بفضل تحسين إدارتنا لمصائد الأسماك ولموارد المحيطات. ومع ذلك، لا يزال أمامنا عمل كثير لتحقيق حفظ المحيطات والإدارة المستدامة لها ولمواردها، بدءا بالتطبيق الكامل للصكوك والأدوات التي استحدثناها خلال العقدين الماضيين. لقد كان اتفاق عام ١٩٩٥ بشأن الأرصدة السمكية من بين نتائج المؤتمر قبل ٢٠ عاما. إننا نحث الدول على أن تصبح طرفا في الاتفاق وأن تشارك في المنظمات الإقليمية لإدارة مصائد الأسماك بغية كفالة استدامة الموارد السمكية للعقود والأجيال القادمة.

تشارك كندا بنشاط في المبادرة القائمة لتقييم حالة محيطاتنا والإبلاغ بشأنها وهي المبادرة المعروفة بالعملية المنتظمة. وإن من دواعي سرورنا أن نرى الدورة الأولى منها جارية الآن ونتقدم بالشكر على ذلك إلى الدول التي تقدمت لدعم ورش العمل الإقليمية. إن لهذه العملية أهمية خاصة في تحسين فهمنا للمحيطات، بما في ذلك الأوجه الاجتماعية والاقتصادية. ومن ذلك المنظور، فإنها تشكل أداة حيوية في توجيه قراراتنا وتعزيز صحة وإنتاجية بحارنا على المدى البعيد.

تؤيد كندا أيضا الاستنتاجات التي توصل إليها الفريق العامل المخصص غير الرسمي المفتوح باب العضوية المعني بالتنوع البيولوجي البحري فيما يتعلق بالمناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. إننا نتطلع إلى المشاركة في الاجتماع القادم للفريق العامل وفي أي جهود تبذل بين الدورتين لمعالجة المسائل العديدة المعقدة المرتبطة بتحسين حفظ التنوع البيولوجي للبحار واستخدامه على نحو مستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية. ومن الأهمية بمكان الانخراط في مزيد من الحوار بشأن تلك المسائل المعقدة حتى نتمكن من التوصل إلى فهم مشترك. إن المفاوضات بشأن الاتفاقية لم تتناول بالضرورة أي أدوات محددة من قبيل شبكات المحميات البحرية، ولكننا نؤمن أن الاتفاقية من المرونة بحيث تسمح باستحداث مثل تلك الشبكات.

أود أن أنتقل الآن إلى عمل لجنة حدود الجرف القاري. يسر كندا أن ترى أن اجتماع الدول الأطراف قد تمكن، بعد مداولات دامت سنينا عديدة، من إيجاد أرضية مشتركة وتحديد طريقة عملية للمضي قدما نحو تسريع الجدول الزمني للنظر في الطلبات من قبل اللجنة. ومن الواضح أن اللجنة ستظل تواجه التحدي المتمثل في حجم أعمالها، وتؤمن كندا بضرورة توفير الدعم اللازم لها لمواجهة ذلك التحدي. ولا يتأتى مثل ذلك الدعم من الأعضاء الذين يشاركون في اجتماعات اللجنة ولجانها الفرعية فحسب، بل أيضا من توفير الموارد الملائمة لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار لتمكينها من مساعدة اللجنة. لذا فإن كندا سعيدة لأن مشروع القرار بشأن المحيطات وقانون البحار يرسم الطريق نحو ذلك (A/66/L.21) محققا بذلك رغبة الاجتماع الحادي والعشرين للدول الأطراف كما ورد في القرار ٢٢٩ (SPLOS/229) في أن تُعطَى شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار الأدوات الضرورية لتمكينها من تقديم خدماتها الحيوية للجنة.

تثمّن كندا عاليا عمل اللجنة وتؤمن بأن أحد أشكال التعبير عن دعمها لتلك الهيئة يتمثل في تقديم مرشح يمتلك الخبرة والمعرفة والالتزام باستمرار اللجنة في عملها القيِّم. وعلى خلفية ذلك، سترشح كندا السيد ريتشارد هاورث، الذي أيدت أستراليا ونيوزيلندا أيضا ترشيحه،

لعضوية اللجنة في الانتخابات التي ستجرى في حزيران/يونيو ٢٠١٢.

ونرى أن مشروعي القرارين المعروضين على الجمعية اليوم قد نجحا، مرة أخرى، في تقديم نهج متوازن وطريق إلى الأمام للمجتمع الدولي المعني بالمحيطات. وفيما يعد المجتمع الدولي لمؤتمر الأمم المتحدة القادم المعني بالتنمية المستدامة والمزمع عقده في ريو العام القادم، فإننا نرحب بالتقدم المحرز منذ انعقاد قمة الأرض الأولى في تلك المدينة قبل ٢٠ عاما ولكننا مع ذلك نعي حجم العمل المتبقي لكفالة حماية المحيطات ومواردها. وقد يعلم كثيرون أن كندا كانت قد اقترحت في تلك القمة عام ١٩٩٢ تبني مفهوم اليوم العالمي للمحيطات ؛ وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٩ أُعلن رسميا ذلك اليوم ويجري الآن الاحتفال به يوم ٨ حزيران/يونيو من كل عام. إننا نحث الدول كافة على الاحتفال باليوم العالمي للمحيطات الذي يجيء قبيل اجتماعنا مرة أخرى في ريو دي جانيرو، لننظر فيما أنجزنا حتى الآن ولنتصدى للتحديات الماثلة أمامنا. إن كندا ملتزمة تجاه محيطاتنا، ومعاً سوف نتمكن من تأمين مستقبلها.

السيد الشارم (الكويت): يطيب لي أن أتقدم إلى سعادتكم باسم دولة الكويت بالشكر والعرفان لما بذلتموه من جهود واضحة وفعالة في إدارة الدورة الحالية للجمعية العامة. والشكر موصول لسعادة الأمين العام للأمم المتحدة على تقاريره (A/66/70، A/66/70/Add.1 و A/66/70/Add.2) بشأن المحيطات وقانون البحار.

تولي دولة الكويت أهمية كبيرة لموضوع المحيطات وقانون البحار وترحب بما جاء في تقرير الأمين العام الشامل عن التطورات والمسائل المتعلقة بالمحيطات وشؤون البحار والتطورات المتعلقة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار. وترى دولة الكويت أن العلاقات الودية بين جميع دول العالم يجب أن تراعي مبادئ العدل والمساواة في تحقيق نظام اقتصادي دولي مبني على حماية البيئة البحرية والحفاظ على استدامة المحيطات بما يحقق التقدم والازدهار لشعوب العالم. وتؤكد دولة الكويت على اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار سواء على الصعيد الدولي أو الإقليمي، وترحب بالتزايد المستمر لعدد الدول الأطراف التي انضمت إلى الاتفاقية والتي بلغ عددها هذا العام ١٦٢ دولة. وفي هذا الصدد، ندعو الدول غير الأطراف في الاتفاقية إلى الانضمام من أجل تحقيق الشراكة العالمية وحفظ السلم والأمن الدوليين وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

إن الجرائم التي ترتكب في البحر، بما فيها أعمال القرصنة والسطو المسلح التي تتعرض لها السفن، والأعمال الإرهابية التي تستهدف نشاط النقل البحري وغيره من المصالح البحرية وأنشطة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية تشكل تهديدا لأرواح الملاحين وسبل معيشتهم وأمن الدول، وتعرقل الاستخدام المشروع للمحيطات ومواردها حيث بلغ عدد أعمال القرصنة والسطو المسلح التي تعرضت لها السفن خلال الأشهر الخمسة الأولى من العام ٢٠١١ والتي تم الإبلاغ عن وقوعها ٢٧٣ هجوما حول العالم، ومنها حادثتان وقعتا في الخليج العربي. وعليه، فإن وفد بلادي يشجب جميع أعمال القرصنة وخطف السفن التجارية والإرهاب الذي يحدث في المحيطات، وبخاصة القرصنة التي تحدث قبالة السواحل الصومالية. لذلك يجب تضافر جهود المجتمع الدولي من أجل التصدي لأعمال القرصنة والسطو المسلح على السفن من خلال التطبيق الفعال لحكم القانون الدولي وقانون البحار والصكوك الدولية ذات الصلة.

جدير بالذكر أن دولة الكويت قدمت مساهمة تقدر بمليون دولار أمريكي لصندوق الأمم المتحدة الاستئماني لمكافحة القرصنة. وتشيد دولة الكويت بقرار مجلس

الأمن ٢٠٢٠ (٢٠١١) بموجب الفصل السابع من الميثاق الذي يهيب بجميع الدول تجريم القرصنة في قوانينها المحلية والنظر بشكل إيجابي في مسألة محاكمة القراصنة المشتبه بهم وإلقاء القبض على القائمين بتيسير أعمالهم وتمويلهم الذي يتم عبر اليابسة، بما يتسق مع القانون الدولي المعمول به والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

ودولة الكويت، إيماناً منها بأهمية هذا الموضوع، قد انضمت إلى اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في عام ١٩٨٦، واتفاق تنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار في عام ٢٠٠٢. كما أنها طرف في البروتوكول الخاص بالتلوث البحري الناجم عن استكشاف واستغلال الجرف القاري. وكذلك انضمت الكويت في عام ٢٠٠٣ إلى اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية.

وفي الختام، تتمنى دولة الكويت من جميع الدول الأعضاء التعاون وبذل المساعي المشتركة لتحقيق حياة كريمة للشعوب، والحفاظ على الموارد البحرية والاستخدام الأمثل لها، وذلك عن طريق الامتثال لما جاء بالاتفاقية والقوانين الدولية التي تضمن حق الشعوب في استخدام هذه الموارد، تحقيقاً للمساواة والعدالة، بما يكفل للجميع تحقيق الاستدامة البيئية المنشودة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة لممثل جمهورية إيران الإسلامية، الذي يود أخذ الكلمة لممارسة حق الرد. وأود أن أذكر الأعضاء بأن البيانات التي يُدلَى بها ممارسة لحق الرد تحدد مدتها بـ ١٠ دقائق للبيان الأول و ٥ دقائق للبيان الثاني، على أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيد سيفي برغو (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): استخدم أحد الوفود في بيانه اليوم اسما غير صحيح للخليج الفارسي. وأود أن أكرر أن استخدام أي اسم آخر خلاف الخليج الفارسي، وهو الاسم الجغرافي الوحيد والحقيقي الثابت تاريخياً والمعترف به عالمياً للمنطقة البحرية الواقعة بين إيران وشبه الجزيرة العربية، من شأنه أن يثير الالتباس وسوء الفهم، ومن ثم فإنه مرفوض وليس له أي حجية قانونية.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.